

علي المقرني

الخمر والنيذ

في

الإسلام

مكتبة

الفكر الجديد

رياضة الرئيس للكتاب والنشر
RIAD EL-RAYYES BOOKS



الخمير والنبيذ في الإسلام

<https://www.facebook.com/1New.Library/>

<https://telegram.me/NewLibrary>

<https://twitter.com/Libraryiraq>

علي المقرري

الخمير والنبيذ في الإسلام



رياد الرييس للكتب والنشر
RIAD EL-RAYYES BOOKS

المحتويات

٩	لماذا أبحث عن الخمر
١٧	الفصل الأول: تعريف الخمر والنبذ
١٩	تعريف الخمر
٢٥	تعريف النبيذ
٢٩	الفصل الثاني: الخمر قبل الإسلام
٣١	الخمر في العهد القديم
٣٣	الخمر عند الأنباط وفي بلاد ما بين النهرين ومصر
٣٥	الخمر عند المسيحيين
٣٧	الخمر في شبه الجزيرة العربية
٤٥	الفصل الثالث: الخمر والنبيذ في الإسلام
٤٧	الخمر في القرآن وفي بداية الإسلام

٥٢

اختلاف الفقهاء في الخمر

٥٦

لا حدّ في القرآن والسنة على شارب الخمر

٦٢

النبذ في الإسلام

٧٣

الفصل الرابع: التداوي بالخمر والنبذ

٧٥

الموقف الإسلامي من التداوي بالخمر والنبذ

٧٧

التداوي من الناحية الطبية

٨٠

فوائد النبذ

٨٢

الشراب حسب الفصول

٨٣

الخمر والجماع

٨٤

الأكل مع الشراب

٨٦

علاج السكران

٨٧

إخفاء رائحة الخمر والنبذ

٨٨

علاج الخمار

٩٣

الفصل الخامس: الخمر والمجون في العصر الأموي

٩٥

العصر الأموي

١٠٣

الفصل السادس: الخمر والمجون في العصر العباسي

١٠٥

العصر العباسي

١٠٧

الخمر والمجون في حياة الخلفاء

١٢١

الخمر والمجون عند الشعراء والجواري

١٢٤

سكر بلا مجون

١٣١

المصادر والمراجع

١٣٧

فهرس الأعلام

١٤١

فهرس الأماكن

لماذا أبحث عن الخمر؟

ألم تجد موضوعاً غير الخمر والنبذ تبحث عنه؟ هل أردت أن تحلل الخمر؟ ما الذي تريد أن تصل إليه من خلال الكتابة عن الخمر والنبذ؟

هذه خلاصة أسئلة ما زلت أواجهها منذ أن تفضل الأستاذ سمير رشاد اليوسفي بنشر أربع حلقات مهذبة (!!) من كتاب «الخمر والنبذ في الإسلام» في ملحق «الجمهورية الثقافية» الذي كان يصدر أسبوعياً عن صحيفة «الجمهورية» بتعز وذلك في الأعداد الصادرة خلال الفترة من ٧/١٧ إلى ١٩٩٧/٨/٧ م.

وفي الحقيقة حين شرعت البحث في مصادر التراث الإسلامي لم أكن أهدف إلى تناول موضوع الخمر والنبذ في الإسلام، فحسب، بل وتناول مواضيع أخرى تبرز فيها جوانب التعدد في المرجعية الفكرية الإسلامية.

ولهذا فإنني في تناولي لهذا الموضوع لم أهدف إلى الخروج باستنتاج يبرهن على تحليل الخمر والنبذ أو تحريمهما من

جانب المرجعية النصية الإسلامية في مستوياتها المتعددة، بل أردت من خلال إيراد بعض المغيب عنوة من النصوص المرجعية الإسلامية، أن أبرهن على وجود تعدد في وجهات هذه النصوص، وتعدد آخر في تفسيرها وتأويلها وشرحها يصل أحياناً إلى حدّ التناقض الذي يتيح إمكانية القول إن الشيء ذاته حلال بمعيار وجهة ما، وحرام بمعيار وجهة أخرى.

وكمثال هنا أشير إلى بعض الاختلافات التي حدثت بين المفسرين والمؤولين وأئمة المذاهب والفقهاء حول بعض المسائل، وأبرزها ما يتعلق بكتاب القرآن وسنة النبي محمد. فهناك من يقول بوجوب نسخ أحكام آية في القرآن بأحكام آية أخرى جاءت بعدها تبعاً للنص القرآني: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ (سورة البقرة: ١٠٦)، ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (سورة النحل: ١٠١). والبعض يرفض فكرة النسخ ويعتبر أن كل آيات القرآن ملزمة إتباعاً للآيات التالية: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ أُولَئِكَ الْأَلْبَابِ﴾ (سورة آل عمران: ٧)، ﴿وَآتَلْ مَا أُوْحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَلَنْ تَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا﴾ (الكهف: ٢٧) و﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (سورة فصلت: ٤٢).

وحسب بعض المتفقيين الذين ألفوا حول الموضوع، فإن عدد السور التي دخلها الناسخ والمنسوخ خمس وعشرون سورة.

وهناك مفسرون للقرآن ومؤولون، منهم من يقول بالتفسير الظاهر وعدم جواز التأويل، ومنهم من يقول بالتأويل و«أسباب النزول» وعدم جواز التفسير بحسب ما ظهر من معاني الآيات، ومنهم من يفسر القرآن باطنياً، وآخرون يضعون شروطاً لكل هذه الأعمال، وقبل هؤلاء جميعاً ومنذ أكثر من ثلاثة عشر قرناً كان الصحابي عبد الله بن مسعود الموصوف بزهده وبعلمه بالقرآن قد أنكر صحة المصحف المتداول من أصله والذي جُمع أيام الخليفة عثمان بن عفان متهماً هذا الأخير بحذف بعض الآيات التي تخالف وجهته ومصالحه.

وبالنسبة لنصوص السنة النبوية فقد رأى بعض علماء الإسلام وفقهائه جواز نسخ أحكام القرآن بأحكام السنة وإعطاء الأحكام الأخيرة مكانة الأحكام القرآنية من منطلق أن النبي، كما جاء في القرآن، «لا ينطق عن الهوى»، ولا يعمل إلا بتوجيه من وحي إلهي.

فيما رأى بعض آخر أن أحكام السنة ملزمة فقط في حال عدم وجود نص قرآني بهذه الأحكام. واعتقد آخرون بعدم اتباع أحكام السنة للاختلاف في تدوينها والشك في صحة مراجعها.

وقد أسهب إمام مذهب الظاهرية ابن حزم في أحكامه بالحديث عن الناسخ والمنسوخ والإجماع إذ يقول:

«إن أهل العلم مالوا إلى معرفة الإجماع ليعظموا خلاف من خالفه ويزجروه عن خلافه فقط، وكذلك مالوا إلى معرفة اختلاف الناس لتكذيب من لا يبالي بادعاء الإجماع جرأة على الكذب حيث الاختلاف موجود فيردعونه بإيراده عن اللجاج في كذبه فقط (...). فقالت طائفة الإجماع إجماع الصحابة رضي الله عنهم فقط، وأما إجماع من بعدهم فليس إجماعاً، وقالت طائفة إجماع أهل كل عصر إجماع صحيح. ثم اختلف هؤلاء فقالت طائفة منهم إذا صحَّ إجماع كل عصر ما، فهو إجماع صحيح وليس لهم ولا لأحد بعد أن يقول بخلافه، وقالت طائفة منهم أخرى بل يجب مراعاة ذلك العصر، فإن انقضىوا كلهم ولم يحدثوا ولا أحد منهم خلافاً لما أجمعوا عليه، فهو إجماع قد انعقد لا يجوز لأحد خلافه، وإن رجع أحد منهم عما أجمع مع أصحابه، فله ذلك ولا يكون ذلك إجماعاً. وقالت طائفة إذا اختلف أهل عصر في مسألة ما، فقد ثبت الاختلاف ولا ينعقد في تلك المسألة إجماع أبداً. وقالت طائفة بل إذا اختلف أهل عصر ما في مسألة ما، ثم أجمع أهل العصر الذي بعدهم على بعض قول أهل العصر الماضي، فهو إجماع صحيح لا يسع أحداً خلافه أبداً. وقالت طائفة إذا اختلف أهل العصر على عشرة أقوال مثلاً أو أقل أو أكثر، فهو اختلاف فيما اختلفوا فيه، وهو إجماع صحيح على ترك ما لم يقولوا به من الأقوال. فلا يسع أحداً الخروج على تلك الأقوال كلها له أن يتخير منها ما أراه إليه اجتهاده. وقالت طائفة ما لا يعرف فيه خلاف فهو إجماع صحيح لا يجوز خلافه لأحد. وقالت طائفة ليس إجماعاً، وقالت طائفة إذا اتفق الجمهور على قول خالفهم واحد من العلماء، فلا يلتفت

إلى ذلك الواحد وقول الجمهور هو إجماع صحيح وهذا قول محمد بن جرير الطبري. وقالت طائفة ليس هذا إجماعاً، وقالت طائفة قول الجمهور والأكثر إجماع وإن خالفهم من هو أقل عدداً منهم. وقالت طائفة ليس هذا إجماعاً. وقالت طائفة إجماع كل أهل المدينة هو الإجماع وهذا قول المالكيين، ثم اختلفوا، فقال ابن بكير منهم وطائفة معه سواء كان عن رأي أو قياس أو نقلاً. وقال محمد بن صالح الأبهري منهم وطائفة معه إنما ذلك فيما كان نقلاً فقط. وقالت طائفة إجماع أهل الكوفة وهذا قول بعض الحنفيين وقالت طائفة إذا جاء القول عن صاحب الواحد أو أكثر من واحد من الصحابة ولم يعرف له مخالف منهم فهو إجماع، وإن خالفه من بعد الصحابة رضي الله عنهم، وهو قول بعض الشافعيين وجمهور الحنفيين والمالكيين، وقال بعض الشافعيين إنما يكون إجماعاً إذا اشتهر ذلك القول فيهم وانتشر ولم يعرف له منهم مخالف وأما إذا لم يشتهر ولا انتشر، فليس إجماعاً بل خلافه جائز، ثم ههنا أقوال هي داخلة في باب الهوس إن سلم أصحابها من القصد إلى التلاعب بالدين كقول بعض الحنفيين ليس لأحد أن يختار بعد أبي حنيفة وزفر وأبي يوسف ومحمد بن الحسن والحسن بن زياد وأن اختيارات الشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبي ثور وداود بن علي وسائر العلماء شذوذ حرق الإجماع وكقول بكر بن العلاء القشيري المالكي إن بعد سنة مائتين قد استقر الأمر وليس لأحد أن يختار وكقول إنسان ذكره أبو ثور في رسالة ورد عليه وكان قوله إنه ليس لأحد أن يخرج عن اختيارات الأوزاعي وسفيان الثوري وعبد الله بن المبارك ووكيع بن الجراح قال أبو

محمد أصناف الحمق أكثر من أصناف التمر».

وفي جانب كتابة السيرة النبوية فقد تمَّ اختصار الروايات المعاصرة للنبي وتهذيبها كما فعل ابن هشام بالسيرة التي دونها ابن إسحاق حين استبعد، كما قال، ما يشنع الحديث به ويسوء الناس ذكره. وظلت أكثر كتب السيرة النبوية نشرًا وتداولاً في مختلف العصور هي التي لا تخالف السائد السياسي والثقافي.

واختلف رواة أحاديث النبي إلى حدّ التناقض، وعرف الناس أحاديث مؤلفة من مذهب أو فرقة ضد مذهب أو فرقة أخرى معادية لها، إلى جانب أحاديث أخرى مناقضة لها، كما حدث في أحاديث الذم والمدح لبني أمية والشيعة والخوارج.

وتعددت المذاهب والفرق، كما تعددت النصوص، فمن الشيعة الإمامية الذين أعطوا بني هاشم مكانة إلهية من خلال القول باقتصار الإمامة على آل بيت النبي واعتبار إرادتهم الحاكمة من إرادة الله، والخوارج الذين رفعوا شعاراً قرآنياً مخالفاً «لا حكم إلا لله» إلى خلافات الجبريين والقدريين، زمن خلافات المعتزلة «القائلين بخلق القرآن» والحنابلة وغيرهم «القائلين بقدم القرآن» إلى مئات المذاهب والفرق والجماعات الإسلامية عبر العصور، وصولاً إلى بعض شيوخ هذا العصر الذين يقولون إن القرآن احتوى على كل العلوم الحديثة المكتشفة والمبتكرة سواء في مجال العلوم البيولوجية أو الجيولوجية أو العلوم الإنسانية وغيرها، وهو الاعتقاد الذي يرفضه البعض بحجة أن الأحكام الشرعية في القرآن جاءت في عصر معين، وأنها ليست صالحة لكل العصور.

والى الآن ما زال الملايين من الشيعة يعتقدون أن إسلامهم هو الحق، وفي المقابل يعتقد الملايين من أتباع السنة أن الشيعة كفار.

وأمام كل ما حدث ويحدث لم يعد هناك من يقرأ تراث السلف بكل تعدديته، وبالتالي ضاعت التعاليم والمدونات السمحة لـ: أبو حنيفة، الشافعي، ابن حنبل، الطبري، زيد بن علي، ابن حزم، المعتزلة، المطرفية، وغيرهم.

إذن، هذا ما هدفت إليه..

أن أحفز الكثيرين إلى العودة لقراءة التراث الإسلامي بتعدده، ومن ثم الخروج من الذهنية المنغلقة على قشور ثقافة الماضي الأحادية إلى ذهنية ابتكارية تعددية لا تقبل أي حدود فكرية.

وإذا كان هناك من سأل: لماذا قراءة مسألة الخمر بالذات؟

أقول إن الخمر، كمشروب، في مستواه المسكر قد يصل إلى فعل المخدر الذي يغيب الشارب (السكران) عن أزماته الاجتماعية والنفسية، لكن الخمر، كمسألة ثقافية، ظل يمثل، في جانب من موقعه في الثقافة، فعلاً تصادماً حديثاً ضد ثقافة الخنوع والأتكالية وذهنية الاتباع والتحریم، ولعل قول أبي نواس:

ألا فاسقني خمراً وقل لي هي الخمر

ولا تسقني سراً إذا أمكن الجهر

لم يكن، حسب نقاد الشعر، يحمل معنى شرب الخمر

المباشر، وإنما عبّر الشاعر عن روح الرفض لقيم ثقافية سائدة. ومن ذلك أيضاً تدليلهم على نقد أبي نواس لجماليات الشعر السائدة وسخريته «من شعراء العرب الذين اعتادوا أن يبدأوا قصائدهم بالوقوف على الديار وبكاء الأطلال» بقوله:

قل لمن يبكي على رسم درس

واقفاً، ما ضر لو كان جلس

اترك الربيع، وسلمى جانباً

واصطحب كرخية مثل القبس

وفي هذا المستوى، أعتقد أن تناول موضوع الخمر كمشكلة ثقافية، يتعارض موقعها بين ذهنية التحريم وذهنية التحليل، يساهم في نقد الخطاب الإسلامي لجماعات احتكرت حق انتقاء النصوص الأحادية من التراث الإسلامي لأحكامها، كما أن هذا التناول يسهم في طرح فكرة الدعوة إلى ابتكار قوانيننا المعاصرة الملبية لحاجة المجتمع دون الاتكاء على مقولات الحرام والحلال المتضاربة عند السلف، وهو ما تفعله حالياً أكثر بلدان العالم في إصدار قوانين معاصرة تنظم الحياة الاجتماعية، ومن ذلك صناعة وشرب الخمر والنيذ.

علي المقري

صنعاء — ربيع ١٩٩٨

الفصل الأول

تعريف الخمر والنبيذ

تعريف الخمر

جاء في كتب القواميس والمعارف العربية أن الخمر ما أسكر من عصير العنب لأنها خامرت العقل. وقال أبو حنيفة إن الخمر قد تكون من الحبوب، ويظن ابن سيدة أن هذا القول تسمُّح منه لأن حقيقة الخمر إنما هي العنب دون سائر الأشياء. والعرب تسمي العنب خمراً، لكونها منه، وهي لغة يمانية. وفي القرآن ﴿إني أراني أعصر خمراً﴾ والخمر هنا العنب.

وقال أبو حنيفة: زعم بعض الرواة أنه رأى يمانياً قد حمل عنباً فقال له: ما تحمل؟ فقال: خمراً، فسمي العنب خمراً، والجمع خمور، وهي الخمرة، وقال ابن الأعرابي: سميت الخمر خمراً لأنها تُركت فاختمرت، واختمارها تغير ريحها، وقال: سُميت بذلك لخامرتها العقل، والمُخْمَرُ: متخذ الخمر، والخُمَارُ: بائعها، وعنب خمري: يصلح للخمر، واختماز الخمر: إدراكها وغليانها، وخُمرتها وخُمَارها: ما خالط من سكرها، وقيل: خُمرتها وخُمَارها ١٠

أصابك من ألمها وصداعها وأذاها. وقيل: الخُمار بقية السكر، تقول منه: رجل خُمِرَ أي في عَقَب خُمار.. ورجل مخمورٌ: به خُمار، وقد خُمِرَ خُمراً وخُمِرَ. ورجل مُخَمَّر: كمخمور. وتخَمَّر بالخمر: تسكر به، ومستخمر وخَمِير: شَرَّيب للخمر دائماً.

وقيل الخُمرة والخَمرة: الرائحة الطيبة، يقال: وجدت خَمرة الطيب أي ريحه^(١).

وفي تعريف داوود الأنطاكي: يطلق الخمر شرعاً «على كل ما يخمر العقل، أي يستره برهة بحسب الأمزجة والأمكنة وطبعها، وعرفاً يطلق على ما يعصر من العنب بشرط أن يوضع مصفى في الجرار المزفتة مدة في الشمس ثم في ظل يناله الهواء وما عدا ذلك نبيذ»^(٢).

وهناك ألوان عدة للخمر، أصلية أو ممزوجة «أجوده الأحمر الصافي الجيد»^(٣). ولم يقتصر اسم الخمر على هذه الصفة فقد عُرفت للخمر، قبل الإسلام وبعده في عصره الأول، أسماء كثيرة، من حين تُعصر إلى أن تُشرب، فالخمر إذا عُصرت، حسب الصناعة القديمة «فاسم ما يسيل منها قبل أن تطأه الرجل: السلاف، وأصله من السلف وهو المتقدم من كل شيء، وهو في مثل ذلك الخرطوم أيضاً. ويقال للذي يُعصر بالأقدام: العصير، والموضع الذي يُعصر فيه: المعصرة، والنطل: ما عُصر فيه السلاف، ويقال للعاصر: الناطل، ثم يترك العصير حتى يغلي فإذا غلي فهو خمر، وقيل سميت خمرأ لأنها تخامر العقول فتخالطها. وقالوا: لأنها تُخمر في الإناء، أي تغطى وهي مؤنثة. ويقال لها: القهوة، لأنها تُقهى عن الطعام والشراب، يقال: أقهى عن الطعام وأقههم عنه إذا لم يشته،

ومن أسمائها: الشَّمول، سميت بذلك لأن لها عصفة كعصفة الشمال وقيل: لأنها تشمل القوم بريحها. ومنها: السلاف والسلافة والخرطوم وقد تقدم معناها. ومنها: القرقف لأن شاربها يُقرقف إذا شربها، أي يرعد، يقال: قرقف وقفقف. وقال أبو عمرو: القرقف اسم للخمر غير صفة، وأنكر قولهم سميت بها لأنها تُرعد. ومنها: الرِّاح لأنها تكسب صاحبها الأريحة أي خفة العطاء. ومنها: العُقار لأنها عاقرت الدن، وقيل: لأنها تعقر شاربها، من قول العرب: كلاً بني فلان عقّار، أي يعقر الماشية. ومن أسمائها: المُدامة والمدام لأنها داومت الظرف الذي انثبذت فيه. والرحيق، ومعناه الخالص من الغش. وقيل الصافي. وقيل: العتيق. والكميت سميت بذلك للونها إذ كانت تضرب إلى السواد، والجريال وهو صبغ أحمر سميت بذلك لونها أيضاً. والسبيطة والسبء وهي المشتراة وأصلها مسبوءة، يقال سبأت الخمر إذا اشتريتها. والمشعشة وهي المزوجة. والصهباء وهي التي عُصرت من العنب الأبيض. والشَّموس شُبّهت بالدابة التي تجمع براكبها، والخندريس وهي القديمة، والحانيّة: منسوبة إلى الحانة. والماذية: اللينة. يقال: عسل ماذي إذا كان ليناً. والعانية: منسوبة إلى عانة. والشُخامية: اللينة، من قولهم: قطن سُخامٌ أي لين وثوبٌ سُخامٌ. قال الراجز:

كأنه بالصحصحان الأنجل^(٤) قطنٌ سُخامٌ بأيدي غزَلٍ

والمرّة والمزاء لطعمها، والاسفنت، قال الأصمعي: هو بالرومية، والغرب ومعناه الحدّ، وغرب كل شيء حدّه. ولعلها سميت بذلك لحدتها، والحُميا وحُميا كل شيء سورته وحدته، والمصطار: الخلة ويقال: المصطار بالضاد أيضاً والخمطة: المتغيرة الطعم. والمعتقة: التي قد طال مكثها. والإثم: اسم لها (...).

قال الشاعر:

شربت الإثم حتى ظل عقلي كذاك الإثم يفعل بالعقول
والمُعرق: المزوج قليلاً، يقال: عَزَقَ من ماء أي ليس بكثير. ومن
أسمائها القنديد والفيهج وأم زنبق والمقطب والطّوس والسلسل
والسلسل والزرجون والكلفاء والجرباء والعانسة والطابة والناجودة
والكأس والطلاء.

قال عبيد بن الأبرص:

هي الخمر صرفاً تكنى الطّلاء ء كالدّئب يسمى أبا جعدة

والباذق والبختج: فارسيان. والجمهوري. والمقدي منسوبة إلى قرية
من قُرى الشام. والمزاء من قولك: «هذا امزى من هذا أي
أفضل»^(٥).

وهناك اسم «وين» للعنب الأسود، ومنها Wine الإنكليزية^(٦).
واستقطر الكيميائيون في العصور الإسلامية «مادة كالخمر سميت
الغول، والغول في اللغة هو كل ما غال العقل، أي ذهب به. وقد
انتقلت هذه المادة باسمها العربي إلى اللغات الأوروبية، ثم عادت
إلينا في صيغة الكحول»^(٧).

كما تفنن العرب والمسلمون في تقنية صناعة الخمر وفنون شربها،
فقد كانت «تخمر في الخوابي والدنان وتصنع هذه الأوعية من
الفخار وتطلى من الداخل بالقار، وكانت تعتق لمدد متفاوتة..
وكان بعضها يُطَيَّب بأصناف من العطور والأباريز.

وتحفظ الخمر بعد تخمرها في أوعية من زجاج أو معدن لتكون

معدة للبيع والاستهلاك، ومن هذه الأوعية القناني والقراية والقطرميز... والزق، وعاء للخمر من الجلد. وتشرب الخمر بكؤوس وأقداح من فخار أو معدن أو زجاج (...). في البيوت والحوانيت والأدير، ويفضل شربها في البساتين والرياض وعلى ضفاف الأنهار والترع. كما تقدم في المآدب الرسمية...

ولشاربها ثلاث مراحل: نشوان ثم ثمل ثم سكران»^(٨).

وتطلق صفة الصريع على الذي صرعه الخمر، والعرييد هو الذي يؤدي نديمه عند سكره^(٩).

تعريف النبيذ

في كتاب «لسان العرب» النبيذ هو الشيء المنبوذ، و«النبيذ ما نُبذ من عصير ونحوه (...). وسمي نبيذاً لأن الذي يتخذه يأخذ تمراً أو زبيباً فينبذه في وعاء أو سقاء عليه الماء ويتركه حتى يفور فيصير مسكراً (...). والنبيذ: وهو ما يُعمل من الأشربة من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير وغير ذلك (...).

وانتبدته: اتخذته نبيذاً، وسواء كان مسكراً أو غير مسكر، فإنه يقال له نبيذ، ويقال للخمر المعتصرة من العنب: نبيذ، كما يقال للنبيذ خمر»^(١٠).

وفي كتاب «تاج العروس» أصل النبيذ «طرح ما لا يعتد به»^(١١). وقد سميت أنواع النبيذ «نسبة إلى المادة التي دخلت في إعداده، فكان هناك النبيذ العنابي والزبيبي والتمري والعسلي والدوشايي»^(١٢).

ومن الأسماء الأخرى «المزّر وهو من الذرة، والبوزة من الدخن أو

الخبز اليابس، والجمعة من الشعير والسلت «شعير ناعم كالمثلت البريطاني»، والفضيح من فضيح التمر، وترس شيرين وهو شراب حامض حلو كما يستفاد من اسمه الفارسي»^(١٣). كما يسمى البتع وهو نيذ العسل^(١٤).

وهناك أسماء أخرى للنيذ ذكرها الجاحظ (ت ٢٥٥هـ) في «فصل من صدر كتابه في الشارب والمشروب»^(١٥) وداوود الأنطاكي في تذكرته^(١٦). وتشير هذه الأسماء إلى المادة التي أعدّ منها النيذ أو المكان الذي عُمل فيه.

وسمى العراقيون أنواع النيذ في الأهمية فأولها «أقربها إلى الخمير: الزبيب ثم السكر ثم العسل وما عداها فرديء»^(١٧).

أما عن تقنية صنع النيذ، فقانون المتقدمين «أن ينقع ما كان كالزبيب في عشرة أمثاله ماء يوماً، ثم يطبخ حتى يذهب النصف، فيعصر ويصفى ويعاد حتى يبقى ثلثه ويوضع في المزفتات مسدوداً ستة أشهر فما دون.

ثم اختلف المتأخرون فمنهم من جعل الماء خمسة أمثاله، ومنهم من جعله ثلاثة. وأما الأرز فيطبخ حتى تذهب صورته ويمرس في ثلاثة أمثاله من الحلو بقدر الإرادة ويترك أسبوعاً ثم يصفى ويرفع.

وقد تفوه الأنبذة بالمفرحات كجوز بوا والدار صيني والهيل والزنجبيل والقرنفل والزعفران (...) وتلون بالصبغات بحسب المراد»^(١٨).

الهوامش

- (١) لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، المجلد الرابع، (حرف الراء)، مادة «خمر» (دار صادر، بيروت، د.ت)، ص ٢٥٥ - ٢٥٦، تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد مرتضى الزبيدي، المجلد الثالث، (منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، د.ت)، ص ١٨٦ - ١٨٧، والمخصص، لأبي سيدة أبي الحسن علي بن إسماعيل الأندلسي، المجلد الثالث، ج ١١، (المكتب التجاري للطباعة والتوزيع والنشر، بيروت، د.ت)، ص ٧٢.
- (٢) داوود الأنطاكي، تذكرة أولي الألباب والجامع للعجب العجاب، ط ١، (المطبعة العثمانية المصرية، ١٩٣٧)، ص ١٣٢.
- (٣) المصدر نفسه ص ١٣٢.
- (٤) الصحصحنان: ما استوى من الأرض، والأنجل: الواسع.
- (٥) شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري، نهاية الأرب في فنون الأدب، ج ٤، (وزارة الثقافة والإرشاد القومي، القاهرة، د.ت)، ص ٨٦ - (٨٨).
- (٦) هادي العلوي، من قاموس التراث، الطبعة الثانية، (دار الأهالي، دمشق، ١٩٨٨)، ص ١١٤.
- (٧) المصدر نفسه، ص ١٠٥.
- (٨) المصدر نفسه، ص ١١٤.
- (٩) ديوان أبي نواس الحسن بن هانئ، تحقيق أحمد عبد المجيد الغزالي، (دار الكتاب العربي، بيروت، د.ت)، الهامش ص ٩٢، ١٨٥.
- (١٠) لسان العرب، المجلد الثالث، «نبد»، ص ٥١٣.
- (١١) تاج العروس، المجلد الثاني، «نبد»، ص ٥٨٠.
- (١٢) نينا جميل، الطعام في الثقافة العربية، (رياض الريس للكتب والنشر، لندن، ١٩٩٤)، ص ١٦.
- (١٣) من قاموس التراث، ص ١٠٥.

- (١٤) نهاية الأرب...، ج ٤، ص ٨٨.
- (١٥) رسائل الجاحظ، تحقيق عيد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي بمصر ١٩٧٩م، ص ٢٦١ - ٢٦٢.
- (١٦) تذكرة أولي الألباب...، ص ٣٠١.
- (١٧) المصدر نفسه، ص ٣٠١.
- (١٨) المصدر نفسه، ص ٣٠١.

الفصل الثاني

الخمير قبل الإسلام

الخمير في العهد القديم

ارتبطت الخمير في ثقافة العصور القديمة بشجرة الكرمة وروي أن آدم أول من غرس الكرمة.

وفي سفر التكوين من العهد القديم أن نوحاً بعد الطوفان ابتداءً فلاحاً وغرس كرماً^(١).

وجاء في المراجع الدينية القديمة أن نوحاً لما غرس الكرمة جاء إبليس فنفخ فيها فيبست فاغتم نوح لذلك وجلس يفكر في أمرها. فجاءه إبليس وسأله عن تفكيره فأخبره، «فذبح أسداً ودباً ونمراً وابن آوى وكلباً وثعلباً وديكاً وصبّ دماءهم في أصل الكرمة، فاخضرت من ساعتها، وحملت سبعة ألوان من العنب وكانت قبل ذلك تحمل لوناً واحداً. ومن أجل ذلك يصير شارب الخمير شجاعاً كالأسد وقوياً كالذئب، وغضبانياً كالنمر، ومحدثاً كابن آوى، ومقاتلاً كالكلب، ومتملقاً كالثعلب، ومصوتاً

كالدريك، فحرمت الخمر على قوم نوح...»^(٢).

وجاء في سفر التكوين أن لوط أسكرتاه ابنتاه ليضاجعهما، حيث جاء أنه صعد «من صوعر وسكن في الجبل وابنتاه معه، لأنه خاف أن يسكن في صوعر، فسكن في المغارة هو وابنتاه. وقالت البكر للصغيرة أبونا قد شاخ وليس في الأرض رجل ليدخل علينا كعادة كل الأرض، هلّم نسقي أبانا خمراً ونضطجع معه فنحبي من أيينا نسلًا. فسقتا أباهما خمراً في تلك الليلة ودخلت البكر واضطجعت مع أبيها ولم يعلم باضطجاعها ولا بقيامها. وحدث في الغد أن البكر قالت للصغيرة إنني قد اضطجعت البارحة مع أبي، نسقيه خمراً الليلة أيضاً فادخلي اضطجعي معه، فنحبي من أيينا نسلًا فسقتا أباهما خمراً في تلك الليلة أيضاً، وقامت الصغيرة واضطجعت معه ولم يعلم باضطجاعها ولا بقيامها. فحبلت ابنتا لوط من أبيهما. فولدت البكر ابناً ودعت اسمه موب وهو أبو المؤابيين إلى اليوم. والصغيرة أيضاً ولدت ابناً ودعت اسمه بن عمي وهو أبو بني عمون إلى اليوم»^(٣).

وعلى الرغم من أن هذه الرواية عن لوط تعكس، ربما، الحملات التشهيرية لليهود ضد المؤابيين والعمونيين، إلا أنها، كغيرها من الروايات والمدونات تكشف عن مدى انتشار الخمر ومكانتها في العصور القديمة.

ومن هذا المنطلق تذكر أسفار العهد القديم أسماء زعامات القوم الذين شربوا الخمر كداوود وأيوب وغيرهما، كما تروي الأسفار قصة رئيس سقاة فرعون، ملك مصر، الذي كان في السجن مع يوسف وحلم أنه يعطي «الكأس في يد فرعون»^(٤). أو يغصيه

خَمْرًا، حسب تعبير القرآن^(٥)، الذي أورد القصة نفسها ولو بشكل مختلف.

وتوجد العديد من القصص في التوراة تمتدح الولائم التي تُقَرَّب فيها الخمر كرائحة سرور للرب^(٦). لكن هناك أيضاً عدداً من القصص يحث على عدم شربها واجتنابها في أماكن العبادة أو خيمة الاجتماع^(٧).

ويستنتج (Lamishna)، «أن شجرة الحياة والموت في التوراة كانت كرمة، لأن الخمر هو التعبير النباتي للخلود ولأن الخمر في الديانات القديمة هو رمز الشباب والحياة الدائمة. أما الأهم فهو أن الخمر بقي لمدة طويلة يرمز إلى الحكمة»^(٨).

وهناك المثنى: الكرمة/ الحية في الميثولوجيا حيث: «الآلهة الحية (hannat) كان يسمح لها بتذوق شجرة الحياة/ الكرمة»^(٩)، وهي إذا شمت رائحة الخمر لا تكاد تصبر عنه مع أنه سبب هلاكها لأنها إذا شربت سكرت فتعرضت للقتل^(١٠).

وتحفل الثقافات القديمة اليونانية والأفريقية والهندية والشرقية عامة بالكثير من الأساطير والآداب والفنون عن الخمر وآلهاته، وطقوس تناوله، ومكانته في الثقافة والحياة.

الخمر عند الأنباط وفي بلاد ما بين النهرين ومصر

أثر الأنباط، حسب ما يبدو في المصادر، كثيراً في الثقافات التالية لثقافتهم، وبالذات في الأوساط المسيحية، فالأنباط وهم من القُبل البدوية العربية التي استوطنت فلسطين (القرن ٤ ق.م) واتخذها

البتراء عاصمة لهم، «كانوا مولعين بالشراب والخمور، فصور الكروم تنتشر فوق ما نقشوه من حجارة، وقد أظهروا براعة فائقة في حفر صور الكروم وعناقيدها على الألواح الحجرية»^(١١).

و«رب البيت» هي الصفة التي أطلقها النبط على إلههم «ذي الشرى» الذي كان يحج إليه الناس من مواضع بعيدة وهو يقابل إله الخمر «باخوس» و«ديونيسوس» عند اليونانيين واللاتينيين^(١٢).

ومع هذا كان هناك الإله «شيع القوم» الذي ورد اسمه في النصوص النبطية في «بطرا» وفي «تدمر» ونعت بأنه «الذي لا يشرب خمراً»، أو «الإله الطيب المجازي الذي لا يشرب الخمر»^(١٣).

وبلاد ما بين النهرين، حسب النصوص المكتشفة في بلاد آشور وتلك التي جاءت من الآلاخ وأوغاريت، مشهورة بالبيرة «وكانت المشروبات الروحية خلال الألف الأول تحضر من التمر، بحيث إنها حلت محل البيرة المستخرجة من الشعير المنقوع في الماء، والتي استمر استعمالها حتى منتصف القرن الثاني ق.م. أما الكروم فقد زرعت في أعالي بلاد ما بين النهرين، ولو أن هناك بعض الإشارات التي تدل على استعمال العنب المجفف والشراب في الجنوب أثناء عصور قديمة بل ومتأخرة أيضاً»^(١٤).

وتظهر النصوص الآشورية أن بعض أصحاب الحرب جيء بهم من مصر ومنهم صنّاع الخمر^(١٥).

وكان الآشوريون القدماء «يحتفلون بجني زهرة الأقحوان (البيون)، وكانت احتفالاتهم بالربيع تمتد سبعة أيام يتخللها الرقص والغناء.

وحفلات الأعراس وإقامة الحفلات في كل بيت حيث تكون الخمر والأشربة»^(١٦).

وكان ثمة إقبال كبير على الجعة (البيرة)، «حتى إن ٤٠٪ من الحبوب السومرية كانت تستعمل في صنع الجعة، وذلك قبل أن تستعصي مسألة تصريف المياه. وفي تلك الفترة عرفت عندهم ثمانية أنواع مختلفة من الجعة. ولأهمية الجعة في الحياة الاجتماعية تضمن قانون حمورابي في ١٧٥٠ ق.م. بنداً يندد بالبيوت التي تباع الجعة الضعيفة والمرتفعة الثمن»^(١٧).

ويرتبط ظهور الجعة في مصر «مع اكتشاف الخميرة لصنع الخبز»^(١٨). وقد عثر على خبير مدون «على البردي يعود تاريخه إلى ٤٠٠ ق.م. ينصح الشاربين بعدم السكر، لأن شرب الجعة في الحانات يؤدي إلى أن يردد الشخص كلاماً دون وعيه»^(١٩).

الخمر عند المسيحيين

بالنسبة للخمر عند المسيحيين فإن الإنجيل يروي أن أولى معجزات المسيح هي تحويل الماء خمرًا، فقد كان في عرس في قانا الجليل، ففرغت الخمر، فأخبرته أمه بذلك فطلب منهم المسيح أن يملأوا الأجران ماءً، فملأوها وقدموها وإذ هي خمر، وكانت «هذه بداية الآيات فعلها يسوع في قانا الجليل وأظهر مجده فأمن به تلاميذه»^(٢٠).

وظل النصارى، ومعهم اليهود، يشربون الخمر ويتاجرون بها في الجزيرة واليمن والعراق والشام^(٢١).

وأثرت الأديرة في تعريف التجار العرب بالنصرانية لوجودها في مواضع كثيرة من جزيرة العرب والعراق والشام. وكان هؤلاء قد «وجدوا فيها أماكن للهو والشرب (...) يطربون بشرب ما فيها من خمور ونيذ معتق امتاز بصنعه الرهبان»^(٢٢).

واشتهرت الأديرة بإيواء المجتازين، وتلبية لرغبة بعض الزوار ألحقت بها حانات لشرب الخمير، كما اشتملت أديرة النساء هي الأخرى على الحانات^(٢٣).

ومن أشهر الأديرة دير هند بنت النعمان ابن المنذر الذي كان شباب الكوفة يخرجون إليه متنزهين يأكلون ويشربون، وفيه يقول حسان بن ثابت (لقب بشاعر الرسول، فيما بعد):

يا دير هند لقد أصبحت لي أنساً ولم تكن قط لي يا دير متناسا
سقياً لظلك ظلاً كنت آلفه فيه أعاشر قسيساً وشماسا
قدماً وقد كانت الأوقات من طرب ومن سرور به يا قوم أعراسا
لا أعدم اللهو في أرجاء هيكله ولا أرد على الساقى به الكاسا^(٢٤)

وقد قالت هند إن لذة أبيها النعمان بن المنذر (ت: ٦٠٢م) كانت «في محادثة الرجال وشرب الجريال»^(٢٥) وهي الخمرة ذات اللون الأحمر، وذكر أن النعمان كان شديد العريضة قتالاً للندامي^(٢٦).

وكانت الحيرة في العراق مشهورة بالخمور، وهناك العديد من الأخبار والقصص عن شرب ولهو وملوك وأمراء الحيرة ومنهم الملك جذيمة الأبرش (ت: ٢٦٨م) الذي كان يشرب في الليل إذا طلع الفرقدان (نجمان) ليتخذهما نديمين له، فكان يشرب كأساً ويصب لهما كأسين. وفي كعبة نجران كان الناس يتجمعون أيام

الآحاد والأعياد وهناك كانوا يشربون الخمر ويتسلون^(٢٧).

الخمر في شبه الجزيرة العربية

كان الخمر في شبه الجزيرة العربية قبل زمن ظهور الإسلام أو في ما يسميه المسلمون بالعصر الجاهلي «هو الشراب المفضل للجاهليين. وقد ظهرت خمريات جاهلية في الشعر برز فيها الأعشى والمنخل اليشكري وطرفة بن العبد، ويقال إن ضريح الأعشى صار بُعيد وفاته مقصداً للفتيان الذين كانوا يؤمنونه ليشربوا عنده ويصبون عليه كؤوساً من شرابهم»^(٢٨).

وجلب تجار بلاد الشام، خاصة، الخمر الجيدة إلى تجار مكة^(٢٩) الذين كانوا يتأنقون في مجالس الشراب العامرة بموائد اللحم والفواكه وبالخمر المطيب الذي يقدمه الغلمان بالأواني الفضية والأقداح البلورية مع الطرب على غناء القيان الروميات والفارسيات^(٣٠). والقارئ لمعلقة طرفة بن العبد (ت: نحو ٥٦٤م) يجد أن «المثل الأعلى للحياة الجاهلية: فخر بالنجدة، وفخر بالكرم، وفخر بمجالسة عليّة القوم، وفي حانات الخمر وتمتع بالشراب، حوله الندامى والقيان»^(٣١).

ومما جاء عن انتشار المجون والخمر في شبه الجزيرة قبل الإسلام أن الشاعر عروة بن الورد أحد الصعاليك المشهورين بالشراب شرب خمراً بكل شيء يملكه حتى ارتهن امرأته سلمى الغفارية ثم ندم^(٣٢).

وكان عرب شبه الجزيرة قد عرفوا «الكرمة وعصروا العنب في بوادي اليمن وتهامة والطائف ويشرب ووادي القرى، فتناثر-

الكروم وتعالى شجر النخيل وضجت في أرجاء الجزيرة أصوات المعاصر»^(٣٣).

وحسب المصادر، فقد أُدخلت زراعة الكرمة إلى الحجاز «من الشام بعد القرن الرابع للميلاد، وهي كثيرة بالطائف ويستخرج منها الشراب المعروف بنبيد الزبيب (...) وتعتبر نخلة البلح ملكة عالم النبات في الجزيرة العربية، وشراب التمر إذا حُمّر أصبح النبيد المرغوب فيه»^(٣٤).

وفي اليمن كانوا قبل الإسلام، وبعده يحضرون «شتى أنواع المشروبات المسكرة بقدر خفيف من التمر، ومن الشعير (الزُر)، ومن الذرة (العويجة)، ومن العسل (البتع) نبيد العنب، وكذلك (الدبس)، ومن العنب والزيت (الخمير الزمين)...»^(٣٥).

ومن خلال تحليل الشعر الجاهلي نعلم عن الصادرات اليمنية ومن بينها النبيد^(٣٦) وأن الشاعر الأعشى انفرد مع كثرة معاصر الخمير في أرجاء الجزيرة «بمعصر له خاص أقامه في إحدى القرى اليمنية ذات الكروم المعرشة»^(٣٧).

وبالرغم من انتشار الخمير حينها إلا أن هناك من تركها قبل الإسلام ولم يشربها أمثال عثمان بن عفان بن هشام وعبد الله بن جدعان التيمي ومقيس بن عاصم المنقري وأميرة بن أبي الصلت وورقة بن نوفل والوليد بن المغيرة وعامر بن الظرب العدواني وصفوان بن أمية بن محرث الكناني وعفيف بن معد يكر ب ومقيس بن عدي السهمي وغيرهم^(٣٨).

وينسب أهل الأخبار إلى «الأحناف أو الحنفاء، الذين نُعتوا بأنهم-

كانوا على دين إبراهيم ولم يكونوا يهوداً ولا نصارى، تحريم الخمر على أنفسهم»^(٣٩). وهناك من كان ينذر بتجنب الخمر حتى يثأر لدم كالذي ذكره عن امرئ القيس حينما بلغه مصرع والده وقوله الشهير: «اليوم خمر وغد أمر»^(٤٠).

وقد قتل بعض الجاهليين أنفسهم بشرب الخمر صرفاً أو بشرب الخمر مع قطع الوريد كما عمل عبد يغوث الحارثي اليماني (نحو ٤٠ ق.هـ... نحو ٥٨٤ م) حين اختار الميتة المشهورة أن يشرب الخمر ويقطع عرقه الأكلحل.

وكان عبد يغوث شاعراً وفارساً شجاعاً، وسيداً لقومه بني الحارث بن كعب، وقد قاد قومه في يوم الكلاب الثاني، فأسره بنو تميم في تلك الواقعة وشدّوا لسانه بنسج كي لا يهجوهم، وأخذة عصمة ابن أبيير التيمي إلى منزله فلما لم يجد الشاعر الفارس من الموت بدءاً، طلب إليه أن يطلق لسانه ليذم أصحابه، وأن يقتلوه قتلة كريمة، فسأله عصمة: وما تلك القتلة؟ قال: اسقوني الخمر ودعوني أئح على نفسي، فأجاب طلبه وسقاه الخمر وقطع له عرقاً يقال له «الأكلحل» وتركه، ومضى عنه وخلف معه ابنين له فقالا: جمعت أهل اليمن وجئت لتصطلمنا، فكيف رأيت صنع الله بك؟ فقال عبد يغوث قصيدته التي مطلعها:

ألا لا تلوماني كفى اللوم ما بيا وما لكما في اللوم، خير ولا ليا
ثم نرف دمه ومات^(٤١).

ومنهم عمرو بن كلثوم التغلبي، وهو من شعراء المعلقات وكانت

ث إليه بحبائه وهو في منزله من غير أن يفد إليها. فلما
 لأسود بن عمرو، بعث إليه بعض الملوك بحبائه كما بعث
 فغضب عمرو وقال «ساواني بولدي»، وحلف ألا يذوق
 يموت، وجعل يشرب الخمر صرفاً على غير طعام، فلم
 حتى مات.

سهر الطائي نفسه بشرب الخمر الصرف
 لأنه سكر مرة فسمع أخته تبول، فقال: إني لأسمع شُخّة
 أزجّها زجة، ووثب على أخته فنالها، فلما صحا أخبر
 مضى هارباً إلى الشام ثم تنصر بها وشرب الخمر صرفاً
 ندامة على ما كان منه.

جناب بن هبل الكلبي لما خالفه ابن أخيه، انزعج من
 وأمات نفسه بشرب الخمر.

أبا براء عامر بن مالك بن جعفر، قتل نفسه بشرب الخمر
 لمخالفة قومه أمره، فدعا قيتين له، فشرب، وغنتاه ثم
 «لبيد» وطلب منه أن يقول ما يقول فيه من المراثي،
 الشراب، اتكأ على سيفه حتى مات، وقيل إن ذلك كان
 محمد (٤٢).

الهوامش

- (١) سفر التكوين، الإصحاح التاسع: ٢٠ - ٢٣.
- (٢) جان صدقة، رموز وطقوس - دراسات في الميثولوجيا القديمة، (رياض الرئيس للكتب والنشر، لندن، ١٩٨٩)، ص ٧٦.
- (٣) سفر التكوين، الإصحاح التاسع عشر: ٣٠ - ٣٨.
- (٤) سفر التكوين، الإصحاح الأربعون: ٩ - ١٣.
- (٥) القرآن الكريم، سورة يوسف: الآية ٣٦.
- (٦) سفر العدد، الإصحاح الخامس عشر: ٧، ودانيال، الإصحاح الخامس: ١ - ٤.
- (٧) سفر اللاويين، الإصحاح العاشر: ٨ - ١١.
- (٨) رموز وطقوس، ص ٩٠.
- (٩) المصدر نفسه، ص ٩١.
- (١٠) المصدر نفسه، ص ١٤٧.
- (١١) مصطفى أبو ضيف أحمد، دراسات في تاريخ العرب منذ ما قبل الإسلام إلى ظهور الأمويين، (الإسكندرية، ١٩٨٣)، ص ٤٧.
- (١٢) المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج ٦، ص ٤١٦.
- (١٣) المصدر نفسه، ص ٣٢٤.
- (١٤) ليو وينهام، بلاد ما بين النهرين، ترجمة سعدي فيضي عبد الرزاق، ط ٢، (دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ١٩٨٦)، ص ٥٦.
- (١٥) المصدر نفسه، ص ٨١.
- (١٦) الطعام في الثقافة العربية، ص ١٣٣.
- (١٧) المصدر نفسه، ص ١٦٥.
- (١٨) المصدر نفسه، ص ١٦٥.
- (١٩) المصدر نفسه، ص ١٦٥.
- (٢٠) إنجيل يوحنا، الإصحاح الثاني: ١ - ١١.
- (٢١) جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، (بيروت وبغداد).

- (١٩٧٠)، ج ٦، ص ٥٣٥، ٥٥٩.
- (٢٢) المصدر نفسه، ص ٥٨٩، ٦٥٣.
- (٢٣) أبو الفرج الأصفهاني، الديارات، تحقيق جليل العطية (رياض الرئيس للكتب والنشر، لندن، ١٩٩١م)، ص ٢٣ - ٢٤.
- (٢٤) الرقيق النديم أو إسحاق إبراهيم، قطب السرور في أوصاف الخمرور، تحقيق أحمد الجندي، (مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، ١٩٦٩)، ص ٧ - ٨.
- (٢٥) المصدر نفسه، ص ٧.
- (٢٦) المصدر نفسه، ص ٤٣٩ - ٤٤١.
- (٢٧) م.ب. بيتروفسكي، اليمن قبل الإسلام والقرون الأولى للهجرة، القرن الرابع حتى العاشر الميلادي، تعريب محمد الشعبي (دار العودة، بيروت، ١٩٨٧)، ص ١٠٨.
- (٢٨) من قاموس التراث، ص ١٠٦.
- (٢٩) المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج ٤، ص ١١٣ - ١١٥.
- (٣٠) الطعام في الثقافة العربية، ص ١٨.
- (٣١) أحمد أمين، فجر الإسلام، الطبعة العاشرة، (القاهرة، ١٩٦٥)، ص ٧٧ - ٧٨.
- (٣٢) قطب السرور...، ص ١٥٣.
- (٣٣) المصدر نفسه، وإميل ناصيف، أروع ما قيل في الخمرة ومجالسها، (دار الجيل، بيروت، ١٩٩٣)، ص ٢٧.
- (٣٤) دراسات في تاريخ العرب منذ ما قبل الإسلام...، ص ١٥٦.
- (٣٥) اليمن قبل الإسلام...، ص ١٠٨.
- (٣٦) المصدر نفسه، ص ١١٤.
- (٣٧) أروع ما قيل في الخمر ومجالسها، ص ٢٧.
- (٣٨) نهاية الأرب...، ج ٤، ص ٨٨ - ٨٩.
- (٣٩) المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج ٦، ص ٤٤٩ - ٤٥٢.
- (٤٠) المصدر نفسه، ص ١٩٥.

(٤١) موسوعة الشعر العربي.. الشعر الجاهلي، المجلد الثالث، اختارها وشرحها
وقدم لها: مطاع صفدي وإيليا حاوي، أشرف عليها الدكتور خليل
حاوي، (شركة خياط للكتب والنشر، بيروت، ١٩٧٤)، ص ٢٢٩ -
٢٣٠.

(٤٢) أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني، (دار الفكر، بيروت، د.ت)، ج ٣،
ص ١٧، وقطب السرور...، ص ٤١٦ - ٤٢٠، والمفصل في تاريخ
العرب قبل الإسلام، ج ٤، ص ٦٧٣.

الفصل الثالث

الخمير والنبيذ في الإسلام

الخمير في القرآن وفي بداية الإسلام

لم يحدد النبي محمد في بداية نشر الإسلام موقفه من شرب الخمير «ففي الطور المكي الذي دام ثلاث عشرة سنة كان المسلمون يشربون كالمشركين، واستمروا على ذلك بعد الهجرة سنوات تمتد بين الثلاث والثمانين تبعاً لاختلاف الروايات»^(١).

ولو كان أول ما جاء به الإسلام هو النهي عن شرب الخمير «لقالوا لا ندع الخمير أبداً»^(٢).

ويرجع ذلك إلى انتشار تجارة الخمير وشربها في مكة والحجاز في ذلك العهد، خاصة في أوساط الأغنياء الذين كانوا «ينفقون على أفراحهم وعلى المناسبات الاجتماعية الأخرى، ويأتون بالقبان، ويشربون الخمور والنبيد»^(٣) ويطيّبون خميرتهم «بالزنجبيل والكافور والمسك ويقف على خدمتهم الغلمان يدورون عليهم بالأواني الفضية والأقداح البلورية»^(٤).

وجاء في «سيرة ابن هشام ج ١» وفي «السيرة الحلبية ج ١» خبر متضارب رفضه الواقدي يشير إلى أن خويلداً امتنع عن تزويج ابنته خديجة للنبي محمد بسبب فقره ويتمه فصنعت طعاماً ودعت أباهما ونفراً من قريش، فطعموا وشربوا، فلما سكر أبوها، قالت له: إن محمد بن عبد الله يخطبني، فزوّجني إياه. فزوّجها، فخلقتة، وألبسته، لأن ذلك، أي إلباس الحلة وجعل الخلق به، كان عادتهم. إن الأب يفعل به ذلك إذا زوج ابنته.

فلما صحا من سكره، قال: ما هذا؟ قالت له خديجة: زوجتني من محمد بن عبد الله. قال: أنا أزوج يتيم أبي طالب ألا لعمرى! فقالت له خديجة: ألا تستحي؟ تريد أن تسفه نفسك عند قريش، تخبرهم أنك كنت سكران. فلم تزل به حتى رضي^(٥).

وإذ ظل المسلمون المعتادون على شرب الخمر قبل الإسلام يشربونها ويتاجرون بها بعده ويصطحبونها في غزواتهم ومعاركهم، كما تورد كتب السير والمصادر، فإن القرآن الكريم قد مدح في البداية مصادر الخمر: ﴿ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكراً ورزقاً حسناً إن في ذلك لآية لقوم يعقلون﴾^(٦).

وأغرى القرآن الكريم المؤمنين بشراب خاص في الجنة ﴿إن الأبرار يشربون من كأس كان مزاجها كافوراً﴾^(٧)، و﴿يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ بَيِّضَاءَ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ﴾^(٨)، وخمر الجنة لا تجلب الصداع ولا تنفد ﴿لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُرْفُونَ﴾^(٩).

وبعد أن سأل المسلمون النبي محمد في المدينة المنورة عن الخمر وجاءت الآية: ﴿يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس.. وإثمهما أكبر من نفعهما﴾^(١٠). وكانت هذه الآية

«بيانا لنفع الخمر وضررها ولم تُصَمَّنْ أي حكم آخر»^(١١).

لهذا ترك الخمر قوم وشربها قوم «كانوا يستمتعون بمنافعها ويتجنبون مآثمها»^(١٢). ثم حدث أن شرب جماعة من الصحابة عند عبد الرحمن بن عوف حتى أدركتهم الصلاة فأثمهم أحد الصحابة، فقرأ ﴿قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون﴾ إلى آخر السورة بحذف «لا»^(١٣)، فنهاهم القرآن عن الصلاة في حال السكر ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون﴾^(١٤).

وتعامل المسلمون مع هذه الآية كسابقتها فترك الخمر بعضهم، وشربها البعض الآخر في غير أوقات الصلاة^(١٥)، وكان المنادي، إذا أقيمت الصلاة، ينادي «ألا لا يقربن الصلاة سكران»^(١٦)، وكادت أحداث، بعد هذه الآية، ناجمة عن السكر أن تؤدي إلى متاعب سياسية^(١٧)، فقد شرب الخمر رجل من المسلمين فجعل ينوح على قتلى بدر ويقول:

تُحْيَا بِالسَّلَامَةِ أُمُّ بَكْرٍ وهل لي بعد رهطك من سلامٍ
ذريني أصطبح بكرأ فإني رأيت الموت كفتت عن هشامٍ
وودّ بنو المغيرة لو قدّوه بألفٍ من رجالٍ أو سوامٍ

فبلغ ذلك النبي محمد «فجاء فزعاً يجتر رداءه حتى انتهى إليه، ورفع شتاً كان في يده ليضربه، فلما عاينه الرجل قال: أعود بالله من غضب الله وغضب رسوله، والله لا أطعمها أبداً»^(١٨).

وفي حلقة شرب «سكر رجال من الأوس والخزرج فتذكروا أيامهم الدامية قبل الإسلام وتناشدوا الأشعار التي قيلت في تلك الأيام

وتطور الحال إلى عراك أو شك أن يثير فتنة بين القبيلتين المتصارعتين في الماضي»^(١٩).

وفي حلقة أخرى «شرب سعد بن أبي وقاص مع بعض الأنصار فتفاخروا وتناشدوا الأشعار، وأنشد سعد شعراً فيه هجاء للأنصار وفخر لقومه فضرب أنصاري رأس سعد فشجه»^(٢٠).

وشرب حمزة بن عبد المطلب، عم النبي محمد، حتى ثمل فسبّ علياً بن أبي طالب وقطع أشنمة إبل له فجاء النبي إليه يلومه، لكن حمزة قال للنبي: «هل أنتم إلّا عبيدنا وأبناء عبيدنا»^(٢١).

وأدت هذه الوقائع وغيرها، إلى قلق النبي ودفعت قادة المسلمين إلى التفكير في إيجاد حل^(٢٢).

فجاءت الآياتان اللتان تدعوان إلى اجتناب شرب الخمر: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ﴾. إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم متتهون﴾^(٢٣).

وقد رأى بعض الفقهاء أن ما جاء في الآيتين دليل على تحريم الإسلام للخمر. غير أن مفهوم التحريم، كما يقول الباحث هادي العلوي «لا يبدو مكتملاً بحسب نص الآيتين، ويمكن أن يفهم قوله ﴿فاجتنبوه لعلكم تفلحون﴾ على أنه تمييز للامتناع عن شرب الخمر روعيت فيه الاعتبارات الشخصية للفرد. والمحرمات في القرآن تكون جازمة إذا اقترنت بإحدى حالتين: أن ينطق بلفظ التحريم

صراحة، كما في تحريم الدم والخنزير والميتة وزواج المحارم، أو أن يتضمن الفعل المحرم عقوبة على مرتكبه كما في عقوبة الزاني والسارق والقاتل. وآية الخمر لم تذكر لفظ التحريم كما لم تتضمن عقوبة لشاربه. ولا يخلو ذلك من دلالة، لا سيما في ضوء السياق المتدرج الذي انتهى إلى الأمر باجتناب الشرب، مما يدل في حد ذاته على التردد في التحريم»^(٢٤).

وهناك آراء تختلف تماماً مع ما يقوله العلوي بل إن أصحابها يرفضون فكرة التردد هذه ويأتون بتأويلات وتفسيرات يرون فيها أمر الاجتناب أشد من التحريم، فيما تضيف المصادر مؤكدة أن النبي محمد لم يحدّ شارب الخمر «وقد شربها الجم الغفير في زمانه بعد نزول آية التحريم»^(٢٥)، حسب ما يراها البعض.

ومما زاد المسألة غموضاً، كما قال العلوي، آية جاءت بعد الآيتين تقول: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا﴾^(٢٦)، وفُسِّرت «على أنها تخص الذين شربوا الخمر قبل التحريم، وهو تفسير تبريري في الغالب لأن الكثير من المحرمات كانت مباحة ثم حرمت، وممارستها قبل تحريمها لا تحتاج إلى نص ببراءة فاعليها حين كانت مباحة لهم»^(٢٧).

ويؤيد الرأي السابق آية أخرى تقول: ﴿قل لا أجد في ما أوحى إليّ محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير﴾^(٢٨). وهي من أواخر الآيات التي جاءت في القرآن، مما يفيد بأن تسامحاً قد حصل بالنسبة للموقف من الخمر بعد الآية التي دعت إلى اجتنابه أو أن ظروفاً اجتماعية وسياسية خاصة بحياة المسلمين وعلاقتهم بغيرهم من اليهود والمسيحيين أدت إلى

عدم التشديد في الدعوة إلى اجتناب الخمر بل وعدم إدراجه بين الأطعمة المحرمة التي وردت في هذه الآية.

ويورد ابن قتيبة الدينوري في كتابه «الأشربة وذكر اختلاف الناس فيها» آراء الرافضين للقول بتحريم الخمر، إذ عندهم: «ليست الخمر محرمة وإنما نهى الله عن شربها تأديباً كما أنه أمر في الكتاب بأشياء ونهى فيه عن أشياء على جهة التأديب وليس منها فرض كقوله في العبيد والإماء ﴿فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيراً﴾، وقوله في النساء ﴿فاهجروهن في المضاجع واضربوهن﴾، وكقوله ﴿ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط﴾، وقالوا لو أراد تحريماً لقال حرمت عليكم الخمر كما قال ﴿حرمت عليكم الميتة والدم﴾...» (٢٩).

ورغم أن معظم الفقهاء والمفسرين لم يهتموا أو يأخذوا بنصوص الآيتين الأخيرتين إلا أنهم كانوا طرفاً في الاختلاف في تفسير وشرح الآية التي تدعو إلى اجتناب شرب الخمر أو آية التحريم، حسب تعبير بعضهم.

ويقول ابن قتيبة الدينوري، مشيراً إلى الاختلاف حول الخمر: «إن شيئاً وقع فيه الاختلاف في ذلك العصر بين أولئك الأئمة لحري أن يشكل على من بعدهم وتختلف فيه آراؤهم، ويكثر فيه تنازعهم» (٣٠).

اختلاف الفقهاء في الخمر

الخمير في مقصود النص، كما يرى بعض الفقهاء، لغة هو ما خامر العقل فخمره، أي ستره، وبذلك تكون الخمر كل ما يحجب

العقل ويستره. وروي في ذلك عن النبي محمد قوله: «كل مسكر حرام» أي كل ما خامر العقل وستره فهو حرام^(٣١).

وهناك من يوجب بطلان قول من حمل الأحاديث على ظاهرها ومنها أن كل مسكر حرام^(٣٢) والخمر ما خامر العقل^(٣٣) لأن «اللين الرائب يسكر كثيره» كقول بشر بن أبي خازم (ت: ٩٢ق.هـ).

فأما تميم، تميم بن مُرّ فالفاهم القوم رؤي نياما^(٣٤)

كما أن البنج يسكر والنوم يسكر، وقد يخامر العقل النوم، والبنج، والإغراق في الفكر، وما أشبه هذا مما يعرض للدماغ^(٣٥) ومن هذه الأحاديث ما روي عن النبي محمد أنه قال: «لا تشربوا مسكراً» و«ما أسكر كثيره فقليله حرام»^(٣٦)، فعند البعض، كما يورد الرقيق النديم أبو إسحاق إبراهيم بن القاسم (ت: ٣٨٨هـ)، إنه في الحديث الأول «يعني القدح الذي يوجب شربكم له السكر وذلك هو الآخر مما يشرب، إذا كان الأول لم يوجب ذلك، ولا كان الإنسان عند شربه إياه سكراناً».

وأما قوله: ما أسكر كثيره فقليله حرام، فإنما أريد به قليل ما قصد إلى السكر بكثيره لأن من قصد ذلك فشربه لأول قدح يشربه، عليه حرام، لأنه قصد أن يدوم فيه إلى السكر.

وسئل ابن عباس عن قول النبي صلى الله عليه وسلم: كل مسكر حرام، فقال: إن شرب أحدكم تسعة أقداح فلم يسكر فهو حلال، وإن شرب العاشر فسكر فهو حرام»^(٣٧).

وفي رأي أبو حنيفة النعمان (إمام الحنفية) «أن الخمر لا تطلق إلا على النبي من ماء العنب إذا غلا واشتد وقذف بالزبد، وأن الخمر الوارد في الآية القرآنية هو هذا النوع لا غيره. أما ما عداه، فإنه لا يعتبر خمراً، ولكنه إن أسكر يستحق عقوبة الخمر قياساً عليها، أي أنه ليس مما يؤمر باجتنابه لذاته ولكن لما يؤدي من إسكار»^(٣٨).

وأنكر الأصمعي والعموم كون الخمر عصير كل شيء يحصل به السكر، على ما هو عند الجمهور، لأن الخمر «حرمت وما بالمدينة التي نزل التحريم فيها خمر عنب. وما كان شرابهم إلا من البسر والتمر والبلح كما في الأحاديث الصحاح التي أخرجها البخاري وغيره»^(٣٩).

ونلاحظ في كتب الفقه أنه مع وجود الاختلاف على وصف الخمر في النص القرآني، فإن الأغلبية قد حددتها «على اشتراط مقومين هما: الغليان أو الفوران والاشتداد، والمقصود بالأخير قوة المشروب التي تجعله شديد الإسكار»^(٤٠). أو «.. هو ما غلي من عصير العنب من غير أن تمسه النار»^(٤١).

وإذ يضيف أبو حنيفة، كما سبق مقوماً آخر هو القذف بالزبد لاستكمال المشروب وصف الخمر المحرم، فإن القذف «بالزبد هو خلاصة من الرغوة إلى الحد الذي يصير فيه كامل النقاء والرقة. وهذه هي الصيغة المعتادة للخمر الكحولية الشديدة. والمعروف أن هذه الأصناف لا تخرج منها رغوة عن خضها أو صبها خلافاً للأنبذة كما هو المعروف اليوم في أصناف العرق والويسكي والفودكا وما أشبه.

كذلك حدد الخمر بما يعمل من هاتين الشجرتين، وأشار إلى

النخلة والكرمة. وما عدا ذلك فهو نيذ»^(٤٢).

وإذا كان بعض الفقهاء قد كرسوا جهودهم لمحاربة شرب الخمر لأسباب شخصية أو اجتماعية أو سياسية، حيث كانوا يفتنمون فرصة احتفال غير المسلمين وشربهم للهجوم عليهم^(٤٣)، وحاولوا أن يجدوا مبررات من القرآن والحديث لعملهم هذا، فإن شرب الخمر كما تفيد المصادر، وربما لبعض الأسباب ذاتها، ظل متاحاً للمسلمين وغيرهم من العرب. ومن الذين بقوا يشربون الخمر نذكر من المشهورين من الولاة أيام عمر بن الخطاب، قدامة بن مظهر والي البحرين والنعمان علي بن نضلة والي ميسان، وغيرهما^(٤٤).

وكذا الوليد بن عقبة (وهو أخو عثمان بن عفان لأمه) وكان والياً، أيام خلافة عثمان، على الكوفة، فصلى بالناس وهو سكران، فزاد في الصلاة، ثم قال لهم إن شئتم زدتكُم^(٤٥).

وشرب الخمر ابن الخليفة أبو بكر واسمه محمد، ومحمد ابن أبي حذيفة «مكفول عثمان بن عفان»^(٤٦) وأبناء الخليفة عمر بن الخطاب وهم ثلاثة: عبد الله، عصام، وعبد الرحمن، وهذا الأخير حده أبوه في الشراب حتى مات^(٤٧).

وانتشر شرب الخمر بين الفتيان دون سماع لأي توجيه ديني. ومما ذكر أن حسان بن ثابت الأنصاري بعد أن ترك شرب الخمر، عنف جماعة من الفتيان على شربها وسوء تنادمهم عليها، فقالوا له: إنا إذ هممنا بالإقلاع عنها ذكرنا قولك:

ونشربها فتركننا ملوكاً وأسداً ما ينهنها اللقاء

فعاودناها^(٤٨).

وقد ازدهرت وتطورت تجارة الخمر والنبذ وصناعتها على ما كانت عليه قبل الإسلام. واستقطر الكيميائيون في العصور الإسلامية مادة كالخمر سميت «الغول»^(٤٩).

ويرجع التشديد في تحريم الخمر والنبذ، حسب هادي العلوي «إلى الفقهاء المتأخرين نسبياً. ويرتبط هذا التشدد باكتمال العقلية الدينية. وعلى حساب الوعي الحضاري للإسلام في منحاه الدنيوي»^(٥٠).

ومذهب أبي حنيفة في هذه المسألة «أمثل من مذاهب سائر الفقهاء من شتى الفرق والمدارس، فالخمر حرام لكن شاربها لا يعاقب إلا إذا سكر. والسكر درجة لاحقة لدرجة النشوة التي تجلب السرور والانبساط للشارب، دون أن تذهب بعقله. وهذه الدرجة هي التي سماها العرب (ليلي) قبل أن يسمّوا بها بناتهم.

والمسؤولية إلى هذا الحدّ تقع على الشارب، والذي يتعين عليه أن يحسب حساب الآخرة، فهي أمر خاص بينه وبين السماء، فإذا تجاوز ذلك إلى ذهاب العقل، فهو يدخل في العلاقة مع الغير. وعندئذ يتدخل القانون لكبح العواقب التي تترتب على الإفراط في السكر»^(٥١).

لا حد في القرآن والسنة على شارب الخمر

لفظ الحد أو الحدود اصطلاح تعارف عليه الفقهاء والشراح بمعنى العقوبة «غير أن اللفظ لم يرد في القرآن بهذا المعنى بل ورد بمعنى الأوامر والنواهي أو بمعنى أحكام الله في ما لا يتصل بجرائم أو عقوبات: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ،

وأحصوا العدة، واتقوا الله ربكم، لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة، وتلك حدود الله، ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه ﴿سورة الطلاق: ١:٦٤﴾ ﴿ومن يعص الله ورسوله، ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها﴾ سورة النساء: ١٤:٤﴾^(٥٢).

وإذا كان القرآن لم يتضمن عقوبة على شرب الخمر^(٥٣)، فإن مصادر الحديث والسيرة لم تورد «وقائع موثقة يستفاد منها تشريع عقوبة لشارب الخمر في زمان النبي»^(٥٤).

وقد جاء في «شرح نهج البلاغة» لابن أبي الحديد (٥٨٦) — ٦٥٦هـ، وهو مؤلف يجمع بين آراء الشيعة والمعتزلة^(٥٥)، أن الصحابة «قد عملوا بأرائهم أموراً لم يكن لها ذكر في الكتاب والسنة، كحدّ الخمر فإنهم عملوه اجتهاداً، ولم يحدّ الرسول صلى الله عليه وآله، شاربي الخمر، وقد شربها الجَمّ الغفير في زمانه بعد نزول آية التحريم»^(٥٦).

وفي «سنن أبي داود»: «عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤقت في الخمر حداً وقال ابن عباس: شرب رجل فسكر فلقي يميل في الفج، فانطلقت به إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فلما حاذى بدار العباس انفلت فدخل على العباس فالتزمه، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فضحك وقال: (أفعلها) ولم يأمر فيه بشيء»^(٥٧).

وقال علي بن أبي طالب «ما كنت أدي (من الدينة) من أقيمت عليه حداً إلا شارب الخمر، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسُنْ فيه شيئاً، إنما هو شيء قلناه نحن»^(٥٨). وفي كثير من

كتبه يؤكد ابن حزم إمام مذهب الظاهرية عدم إقامة النبي محمد للحدّ في شارب الخمر، بل إنه يعتبر ذلك مخالفة للقرآن والسنة، ولو كان كان بالإجماع.

وفي «باب العفو عن الحدود ما لم تبلغ السلطان» يورد أبو داود في سننه «عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حدّ فقد وجب»^(٥٩).

أما في الستر على المسلم وحقه في ممارسة حرّيته الشخصية داخل منزله فقد جاء في الحديث أن دحينا «كاتب عقبة بن عامر قال: كان لنا جيران يشربون الخمر، وإني نهيتهم فلم ينتهوا، فأنا داع لهم الشرط (الشرطة) فقال: دعهم، ثم رجعت إلى عقبة مرة أخرى فقلت: إن جيراننا قد أبوا أن ينتهوا عن شرب الخمر، وأنا داع لهم الشرط، قال: ويحك! دعهم، فإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من رأى عورة، فسترها كان كمن أحيا موءودة»^(٦٠).

وفي النهي عن التجسس روي أن زيد بن وهب قال: «أتى ابن مسعود فقيل هذا فلان تقطر لحيته خمرًا، فقال عبد الله (ابن مسعود): إنا قد نهينا عن التجسس ولكن إن يظهر لنا شيء نأخذ به»^(٦١).

وعن عائشة «رضي الله عنها قالت: إدراوا الحدود عن المسلمين (بالشبهات) ما استطعتم، فإذا وجدتم للمسلم مخرجاً فخلّوا سبيله، فإن الإمام لأن يخطيء في العفو خير له من أن يخطيء في العقوبة»^(٦٢).

أما عن التجسس على شارب الخمر إذا كان مستوراً داخل بيته فقد أورد ابن قتيبة وابن أبي حديد «أن عمر بن الخطاب أخطأ في ثلاث فقد كان «يَعُشُّ ليلة»، فمرّ بدار سمع فيها صوتاً، فارتاب وتسوّر، فرأى رجلاً عند امرأة وزقّ خمر، فقال: يا عدو الله، أظننت أن الله يسترك وأنت على معصيته؟ فقال: لا تعجل يا أمير المؤمنين، إن كنتُ أخطأت في واحدة، فقد أخطأت في ثلاث: قال الله تعالى (ولا تجسسوا) وقد تجسسيت، وقال: (وأتوا البيوت من أبوابها) وقد تسوّرت، وقال: (إذا دخلتم بيوتاً فسلموا) وما سلمت. فقال هل عندك من خير إن عفوت عنك؟ قال نعم، والله لا أعود. فقال: اذهب فقد عفوت عنك»^(٦٣).

وفي رواية أخرى أن عمر انصرف «وهو يقول: كل الناس أफقه منك يا عُمر»^(٦٤).

وكان النبي ينهى عن «لعن من شرب الخمر مراراً متعددة إذا كان يحب الله ورسوله»^(٦٥).

واختلف الخلفاء والصحابة في عقوبة شرب الخمر «بين أربعين وثمانين جلدة. وحول ما إذا كانت العقوبة على مجرد شرب الخمر أم على السكر»^(٦٦).

وروي أن رجلاً سائر «عمر بن الخطاب في سفر وكان صائماً فلما أظفر الصائم أهوى إلى قرية لعمر رضي الله عنه معلقة فيها نبيذ فشرب منها فسكر فضربه (جلده) عمر رضي الله عنه الحد، فقال له الرجل: إنما شربت من قربتك، فقال عمر رضي الله عنه: إنما جلدتك لسكرك لا على شربك»^(٦٧).

وعلي بن أبي طالب الذي قال إن النبي لم يسنّ حذاً في شرب الخمر يرى «أن الرجل إذا شرب افترى أن يجعله كحد الفرية»^(٦٨) وهو ثمانون جلدة. ويرى محمد سعيد العشماوي، العالم المعاصر في الدين الإسلامي، أن ظاهرة «القياس الذي يساوي بين شارب الخمر والقاذف قياس محل نظر لأن العلة - وهي الافتراء - محمولة على التقدير بأن من سكر هذى ومن هذى افترى، بينما قد لا يحدث ذلك.

ومن جانب آخر، فإن هذا القياس يقطع بأن النبي لم يوقع عقوبة إلا استُهدى بها دون قياس، كحكم توفيقى أمر به الشارع.

ومن جانب ثالث، فإن العقوبة أياً كان أمرها ليست حذاً طالما لم يقض بها القرآن أو يأمر بها النبي. إنها تعزير من ولي الأمر لمن شرب الخمر، وهي بهذا المعنى لم تكن في حاجة إلى تبرير بالقياس، فيكفي أن يرى ولي الأمر تعزير شارب الخمر حتى يكون له الحق في ذلك، دون افتعال حجج أو اعتساف تفسير^(٦٩).

ويؤكد العشماوي بعد ذلك «أن عقوبة شرب الخمر - حذاً كانت أم تعزيراً - لا توقع إلا على من كان مكلفاً (أي بالغاً عاقلاً) وشرب الخمر قاصداً السكر، لا لدفع حاجة ولا صد غائلة، وإعمالاً للحكم العام الوارد في القرآن: ﴿فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه﴾ سورة البقرة: ١٧٣»^(٧٠).

ويجمع فقهاء الحنفية والمالكية والشافعية والظاهرية والزيدية على أن من شروط إقامة الحدّ على شارب الخمر عدم الضرورة، فلا حدّ على من أكره على شرب الخمر ولا على من أصابته غصة^(٧١).

أما عن السكر بالنبذ فيرى أبو حنيفة «أن ثمة أنبذة (جمع نبذ) تؤخذ من المطعومات الحلال التي لم تكن معتادة للإسكار عند العرب وليس من شأنها الإسكار ابتداءً، مثل نبذ الحنطة والشعير والذرة والعسل والتين وقصب السكر، وهذه — في تقدير الرأي — لا حدّ فيها، لأن الأصل فيها الحل، والسكر طارئ عليها، فلا عبرة بالطارئ وإنما العبرة بالأصل وحده»^(٧٢).

ولوحظ أن الخلفاء لم يتشددوا كثيراً في إقامة الحدّ على السكران بل قد أصبح شرب الخمر والمجون من أبرز ظواهر بعض الخلفاء في العصرين الأموي والعباسي. وكان التمسك بحدّ شارب الخمر أحد العوامل التي تؤدي إلى عدم الرغبة في دخول الإسلام فقد «عرض الخليفة عبد الملك بن مروان على الأخطل، الإسلام، فقال: يا أمير المؤمنين إني مشغوف بالخمر، أفرأيت إن أسلمت تدعني وشربها؟ قال: لا يا أخطل، لا أحلّ لك ما حرم الله عليك، وإن أسلمت ثم شربتها حددتك، قال: لا حاجة لي في الإسلام ودين آبائي أحب إليّ، فقال عبد الملك، وما تبلغ الخمر منك؟ قال:

فلمست بصائم رمضان طوعاً ولست بأكل لحم الأضاحي
ولست بقائم أبداً لأنادي كمثل العير، حي على الفلاح
ولكنني سأشربها شمولاً وأسجد عند منبج الصباح»^(٧٣)

وبالرغم من هذا الموقف سنجد في روايات أخرى، فيما بعد، ما يشير إلى شُرب عبد الملك بن مروان الخمر.

وكان بعض الخلفاء فيما بعد يرجحون الجانب السياسي والاعتبارات الأخرى على إقامة الحدّ، فقد ضرب مروان بن الحكم الحدّ ثمانين سوطاً على عبد الرحمن بن سيحان، رغم أنه شرب،

مع أخيه عبد الرحمن الذي لم يعامل بالمثل، فأبطل معاوية الحدّ، حيث كتب له: «أما بعد، فإنك ضربت عبد الرحمن في نبيد أهل الشام الذي يستعملونه وليس بحرام، وإنما ضربته حيث كان حلقه إلى أبي سفيان بن حرب، وأيم الله لو كان حليفاً للحكم ما ضربته، فأبطل عنه الحدّ قبل أن أضرب من أخذ معه: أخاك عبد الرحمن بن الحكم، فأبطل مروان عنه الحدّ»^(٧٤).

النبيد في الإسلام

مسألة شرب النبيد لم تشهد جدلاً واسعاً عند الفقهاء، كمسألة الخمر، ويرجع ذلك إلى وجود نصوص تشير إلى شرب النبي محمد للنبيد، وكذا شربه في أوساط الفقهاء أنفسهم وأصحاب النبي والخلفاء والعامّة.

فقد روي في السنن «أن النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) كان ينبذ له في سقاء، فإذا لم يجدوا سقاءً نُبذ له في تور من حجارة»^(٧٥)، وهو إناء صغير يشرب فيه ويتوضأ منه.

وفي حديث آخر أن النبي استسقى «فقال رجل من القوم: ألا نسقيك نبيداً؟ قال: بلى»^(٧٦).

وعن المادة التي يصنع منها النبيد للنبي محمد، روي أن عائشة قالت: «كنت آخذ قبضة من تمر وقبضة من زبيب فألقيه في إناء فأمرسه ثم أسقيه النبي»^(٧٧)، وفي هذا القول «حجة لمن رأى الانتباز بالخليطين»^(٧٨) ومخالفة للرواية التي تقول إن النبي «نهى أن ينتبذ الزبيب والتمر جميعاً»^(٧٩).

وعن عبد الله بن مسعود أن النبي محمداً قال له ليلة: «ما في أدواتك؟» فرد عليه «نبيد»، فقال له النبي: «تمر طيبة وماء طهور»^(٨٠).

وروي أن رجلاً «قال لابن عباس: ما بال أهل هذا البيت يسقون النبيذ وبنو عمهم يسقون اللبن والعسل والسويق؟ أبخل بهم أم حاجة؟ فقال ابن عباس: ما بنا من بُخل ولا بنا من حاجة، ولكن دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته، وخلفه أسامة بن زيد فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب، فأتى بنبيذ فشرب منه، ودفع فضله إلى أسامة (بن زيد) فشرب منه، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أحسنتم وأجملتم، كذلك فافعلوه)، فنحن هكذا لا نريد أن نغير ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم»^(٨١).

وفي حديث رواه أبو هريرة يقول النبي «إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم، فأطعمه، فليأكل من طعامه ولا يسأله. فإن سقاه شراباً، فليشرب من شرابه ولا يسأله. وإن خشى منه، فليكسره بالماء»^(٨٢).

وأورد الدار قطني، وهو من ثقات المحدثين، في سننه أحاديث أخرى للنبي في المعنى نفسه، منها قوله «إذا اغتلمت أو عيتكم فاكسروها بالماء.. (يعني إذا فارت واشتدت فخففوها)»^(٨٣).

وفي رواية أخرى عن عبد الله بن مسعود أن النبي شرب في آخر حجة له إلى مكة من سقاية العباس فوجده شديداً فقطب بين عينيه ودعا بدلو من ماء زمزم فصب عليه، وقال: إذا كان هكذا فاكسروه بالماء.

وقد نسخ النبي «بشربه الصُّلب في حجة الوداع ما كان قبله. والدليل على ذلك أنه كان نهى وفد عبد القيس عن شرب المسكر ثم وفدوا عليه بعد ذلك، فرآهم مصفرة ألوانهم، سيئة حالهم، فسألهم عن قصتهم، فأعلموه: أنهم كان لهم شراب فيه قوام أبدانهم فمنعهم منه، فأذن له في شربه.

وإن ابن مسعود قال: شهدنا التحريم وشهدتم، وشهدنا التحليل وغبتم^(٨٤).

وهناك روايات عديدة أخرجها الدار قطني، تدل على شرب النبيذ الصلب في صدر الإسلام «منها رواية عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، أنه تعشى مع والده عند علي بن أبي طالب فسقاها ثم خرجا فلم يهتديا في الظلمة فأرسل معهم بمشعل»^(٨٥).

كما يورد ابن قتيبة في كتابه «الأشربة» روايات كثيرة مشابهة جاءت في كتب الحديث والسير وتدل على شرب النبيذ الصلب من معظم الخلفاء وأصحاب النبي والفقهاء. ومن هذه الروايات ما يتعلق بالخليفة عمر بن الخطاب الذي نقلت بعض الكتب تشدده، أحياناً، في معاقبة السكارى. حيث جاء «بأن عمر كان يشرب على طعامه الصلب، ويقول: يقطع هذا اللحم في بطوننا». وروي عن الصحابي عثمان بن أبي العاص أن عمر بن الخطاب لما فطر، مرة، قال: أعندكم من شرابكم شيء، قالوا: نعم، فأتوه به، فشمه، فسطح في خياشمه، فكسره بالماء وشربه^(٨٦). وعن أبي هريرة أن عمر بن الخطاب شرب في جفنة لناس من أهل الطائف، فلما ذاقه قطب وقال: إذا اشتد منه فاكسروه بالماء، ثم قال إن نبيد الطائف له عرام (شدة وقسوة وثورة) ثم شربه^(٨٧).

وعن عمرو بن ميمون قال: شهدت عمر بن الخطاب حين طُعن فجاءه الطبيب فقال: أيُّ الشراب أحبُّ إليك؟ قال: النبيذ، فأتى بالنبيذ، فشربه، فخرج من إحدى طعنتيه^(٨٨).

وعن ربعي بن حراش أن عمر بن الخطاب أتى قوماً، فأخرجوا إليه نبيذاً حلواً، فقال: أعندكم ما هو أشد من هذا؟ قالوا: نعم ولكن كرهنا أن نأتيك به، فأتوه به، فكسره بالماء وشرب حتى روي، ثم أعطاه الذي عن يمينه^(٨٩).

وفي كتب الأخبار «أن نبيذ التمر كان فاشياً بالمدينة، يشربه أهلها غنيهم وفقيرهم ويجري عندهم مجرى أقواتهم»^(٩٠).

ومن الصحابة والأئمة والفقهاء الذين شربوا النبيذ الصلب: عبد الله بن مسعود، سفيان الثوري، محمد ابن الحنفية «أكبر أولاد علي بن أبي طالب من زوجته خولة»، إبراهيم النخعي، شريك بن عبد الله، عامر الشعبي، سعيد بن جبير، الحسن البصري، علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب وابنه زيد بن علي^(٩١).

ويقول هادي العلوي: «إن إباحة النبيذ كانت مذهب أغلبية الفقهاء في القرن الأول الهجري وشرط من القرن الثاني، ويتفق على ذلك كبار أئمتهم مثل زيد بن علي وإبراهيم النخعي وسفيان الثوري والأوزاعي وأبو حنيفة والحسن البصري وابن أبي ليلى.

وفي (المغنى) لابن قدامه وهو حنبلي، أن أحمد بن حنبل سئل عن شرب الطلاء وهو ما طبخ من العصير فتبخر ثلثاه أو أقل، فقال لا بأس به. فردّوا عليه: أنه مسكر، فقال: لا يسكر ولو كان يسكر ما أحله عمر بن الخطاب، ولعله هنا يشير إلى رواية أخرجها الدا.

قطني في سننه يقول فيها عمر «إنني لأشرب هذا النبيد الشديد يقطع ما في بطوننا من لحوم الإبل». أي يهضمها»^(٩٢).

وتبعاً لإباحة النبيد ينفرد أبو حنيفة برأيه الذي يجيز فيه للمسلمين أن يتاجروا بالنبيد فهو «عنده من الأموال المضمونة لهم حيث يحق لهم طلب التعويض ممن يتلفه (إذا كان من القائلين بحرمته، ويعني هذا أنه إذا تعرض مسلم قائل بالتحريم لمسلم قائل بالإباحة ولديه نبيد يبيعه فأتلفه الأول جاز للثاني أن يقاضيه ويطالبه بالتعويض) وهذا الحكم يشمل غير المسلمين في الخمور والأنبذة معاً لأنهم غير مطالبين بالامتناع عن الخمير ولذلك يعتبر من أموالهم المضمونة»^(٩٣).

وقد خالفه في هذا الرأي بقية الفقهاء والذين يرون أنه «يجوز لغير المسلمين فقط المتاجرة بالخمير والنبيد وبشرط عدم المجاهرة بهما»^(٩٤).

وكان أبو حنيفة يرى أن شرب النبيد من السنة^(٩٥) لذا يبيح شرب الأنبذة دون تقييد للمقادير ويجوز عنده التوضؤ بالنبيد عند عدم الماء لأن النبيد طاهر^(٩٦).

ومن شدة سماحة الإمام أبي حنيفة مع الشاربين ما يروى أن جاراً كان له، لا بيت إلا سكراناً، وكان يغرد بصوت عال:

أضاعوني وأي فتى أضاعوا ليوم كريمة وسدادٍ ثغرٍ
فافتقد أبو حنيفة صوته ليلة أو ليلتين، فسأل عنه ف قيل له أن
صاحب الحرس أخذه. فذهب أبو حنيفة إلى الأمير عيسى
بن موسى العباسي ليراجع عنه. فأمر عيسى أن يخرج من الحبس

كل من أخذ تلك الليلة إكراماً لصاحب أبي حنيفة.

وعندما خرج ابتسم أبو حنيفة وهو يقول له: هل أضعناك يا فتى؟ قال: لا والله، جعلت فداك، بل حفظت وأكرمت^(٩٧).

ومن النوادر التي واجهها أبو حنيفة بسبب تحليله للنبيذ أن أحدهم «قال لأبي حنيفة: أيحل النبيذ وبيعه وشراؤه؟ قال: نعم. قال: أفسرك أن أمك نبأذة؟ فقال أبو حنيفة: أيحل الغناء وسماعه؟ قال: نعم. قال: أفسرك أن أمك مغنية؟

ووضع رجل بالكوفة على باب المسجد نبيذاً بين يديه، ونادى: من يشتري رطلاً بدرهم بتحليل أبي حنيفة؟ فقال له أبو حنيفة: يا رجل إنك فعلت قبيحاً، فقال: أأستحللته؟ قال: صدقت ومن الحلال أنك تجامع امرأتك، ولو استحضرتها الجامع وجامعتها لاستقبح ذلك.

ولقي أبو حنيفة سكراناً، فقال له السكران: يا أبا حنيفة، يا ابن الزانية، إنني شربت النبيذ. فقال أبو حنيفة: ما أحسنت حيث أحللت النبيذ، حتى شربه مثلك^(٩٨).

الهوامش

- (١) من قاموس التراث، ص ١٠٦.
- (٢) محمد سعيد العشماوي، أصول الشريعة، ط ٢، (بيروت، دار أقرأ، ١٩٨٣)، ص ٥٩.
- (٣) جواد علي، تاريخ العرب في الإسلام، (بغداد وبيروت (دار الحدائث)، ١٩٨٣)، ص ٨٠.
- (٤) الطعام في الثقافة العربية، ص ١٦.
- (٥) تاريخ العرب قبل الإسلام، ص ١٤١ — ١٤٢، وفي الهامش أن محمد بن عمر الواقدي رفض في الطبقات هذا الخبر لأن أباهما خويلد بن أسد مات قبل الفجار، وأن عمها عمرو بن أسد هو الذي زوّجها.
- (٦) القرآن الكريم، سورة النحل، الآية ٦٧.
- (٧) المصدر نفسه، سورة الإنسان: الآية ٥.
- (٨) المصدر نفسه، سورة الصافات: الآيتان ٤٥، ٤٦.
- (٩) المصدر نفسه، سورة الواقعة: الآية ١٩.
- (١٠) المصدر نفسه، سورة البقرة، الآية ٢١٩.
- (١١) أصول الشريعة، ص ٧١.
- (١٢) نهاية الأرب...، ج ٤، ص ١٩٢.
- (١٣) سنن أبي داوود، ج ٢، طبعة ١٩٥٢، ص ٢٩٣، ونهاية الأرب...، ج ٤، ص ٧٧، وفي رواية أن الذين أمهم علي بن أبي طالب.
- (١٤) القرآن الكريم، سورة النساء: الآية ٤٣.
- (١٥) نهاية الأرب...، ج ٤، ص ٧٧، ومحاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء، الراغب الأصبهاني أبو القاسم حسين بن محمد، ج ٢، مكتبة الحياة، بيروت، (د.ت)، ص ٦٦٨.
- (١٦) سنن أبي داوود، التراث، ج ٢، ص ٢٩١ — ٢٩٢.
- (١٧) من قاموس التراث، ص ١٠٦.
- (١٨) نهاية الأرب...، ج ٤، ص ٧٧ — ٧٨.

- (١٩) من قاموس التراث، ص ١٠٦.
- (٢٠) المصدر نفسه، ص ١٠٧، ونهاية الأرب...، ج ٤، ص ٨٠.
- (٢١) محاضرات الأدباء...، ج ٢، ص ٦٦٨، ونهاية الأرب...، ج ٤، ص ٧٨ - ٨٠، وأصول الشريعة، ص ٧١.
- (٢٢) من قاموس التراث، ص ١٠٧.
- (٢٣) القرآن الكريم، سورة المائدة، الآيات ٩٠ و ٩١.
- (٢٤) من قاموس التراث، ص ١٠٨.
- (٢٥) شرح نهج البلاغة، لابن أبي حديد، المجلد الثالث، (دار مكتبة الحياة، بيروت، د.ت)، ص ٨٠٦.
- (٢٦) القرآن الكريم، سورة المائدة: الآية ٩٣.
- (٢٧) من قاموس التراث، ص ١٠٨.
- (٢٨) القرآن الكريم، سورة الأنعام، الآية ١٤٥.
- (٢٩) ابن قتيبة الدينوري، كتاب الأشربة وذكر اختلاف الناس فيها، (د.ت)، ص ١١.
- (٣٠) المصدر نفسه، ص ١١.
- (٣١) لسان العرب، (حرف الراء - خمس)، ص ٢٥٥، تذكرة أولي الألباب...، ص ١٣٢، سنن أبي داوود، ج ٢، ص ٢٩٤، وقطب السرور...، ص ٤٧٤.
- (٣٢) سنن أبي داوود، ج ٢، ص ٣٩٣.
- (٣٣) قطب السرور...، ص ٤٥٤ والقول روي لعمر بن الخطاب.
- (٣٤) المصدر نفسه، ص ٤٧٦.
- (٣٥) المصدر نفسه، ص ٤٧٦ - ٤٧٧.
- (٣٦) معالم السنن، الإمام أبي سليمان أحمد بن محمد الخطابي البيهقي (ت ٣٨٨)، وهو شرح لسنن الإمام أبي داوود، ط ١، (المطبعة العلمية، حلب ١٩٣٣)، ص ٢٦٦.
- (٣٧) قطب السرور...، ص ٤٧٨.
- (٣٨) أصول الشريعة، ص ١٢٣ - ١٢٣.

- (٣٩) تاج العروس...، المجلد الثالث، مادة (خمر).
- (٤٠) من قاموس التراث، ص ١٠٨.
- (٤١) كتاب الأشربة وذكر اختلاف الناس فيها، ص ١٢، وقطب السرور...، ص ٤٥٣.
- (٤٢) من قاموس التراث، ص ١٠٨ — ١٠٩.
- (٤٣) دراسات في تاريخ العرب...، ص ١٤٩.
- (٤٤) كتاب الأشربة وذكر اختلاف الناس فيها، ص ١٧، ونهاية الأرب...، ج ٤، ص ٩٠، ١٠٢.
- (٤٥) كتاب الأشربة وذكر اختلاف الناس فيها، ص ١٧، ونهاية الأرب...، ص ٩٠، وتاريخ الخلفاء، للسيوطي، ص ١٤٤.
- (٤٦) كتاب الأشربة وذكر اختلاف الناس فيها، ص ١٨، ودراسات في تاريخ العرب...، ص ٢٨٨.
- (٤٧) كتاب الأشربة وذكر اختلاف الناس فيها، ص ١٩، ونهاية الأرب...، ج ٤، ص ٩٠.
- (٤٨) نهاية الأرب...، ص ١١٠.
- (٤٩) من قاموس التراث، ص ١٠٥.
- (٥٠) المصدر نفسه، ص ١١٠.
- (٥١) المصدر نفسه، ص ١١١.
- (٥٢) أصول الشريعة، ص ٣٥.
- (٥٣) المصدر نفسه، ص ١٢٤.
- (٥٤) من قاموس التراث، ص ١٠٨.
- (٥٥) المصدر نفسه، ص ١٠٨.
- (٥٦) شرح نهج البلاغة، المجلد الثالث، ص ٨٠٦.
- (٥٧) سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٧١ — ٤٧٢.
- (٥٨) المصدر نفسه، ص ٤٧٤.
- (٥٩) المصدر نفسه، ص ٤٧٤.
- (٦٠) المصدر نفسه، ص ٥٧١.

- (٦١) المصدر نفسه، ص ٥٧٠ - ٥٧١.
- (٦٢) أبو يوسف يعقوب إبراهيم القاضي، كتاب الخراج، الطبعة الخامسة، (القاهرة، ١٣٩هـ)، ص ١٦٥.
- (٦٣) كتاب الأشربة وذكر اختلاف الناس فيها، ص ٣٢، وشرح نهج البلاغة، المجلد الثالث، ص ٧٦٥ - ٧٦٣.
- (٦٤) قطب السرور...، ص ٤٦٢.
- (٦٥) جلال الدين السيوطي، بحث في النهي عن لعن من شرب الخمر، مخطوطة في مكتبة الجامع الكبير بصنعاء، مجموع ١٨٧ من ٢٢١ - ٢٢٣.
- (٦٦) من قاموس التراث، ص ١٩٠.
- (٦٧) كتاب الأشربة وذكر اختلاف الناس فيها، ص ٣٣، وكتاب الخراج، ص ١٧٨ - ١٧٩.
- (٦٨) سنن أبي داوود، ج ٢، ص ٤٧٥.
- (٦٩) أصول الشريعة، ص ١٢٤ - ١٢٥.
- (٧٠) المصدر نفسه، ص ١٢٥.
- (٧١) موسوعة الفقه الإسلامي، (المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - مصر، ١٩٧٥)، ج ١٤، ص ٧١ - ٧٤.
- (٧٢) أصول الشريعة، ص ١٢٤.
- (٧٣) قطب السرور...، ص ١٨٩ - ١٩٠.
- (٧٤) الأغاني، ج ٣، ص ١١٧.
- (٧٥) سنن أبي داوود، ج ٢، ص ٢٩٨.
- (٧٦) المصدر نفسه، ص ٣٠٥.
- (٧٧) معالم السنن، ص ٢٧٠، وهناك أحاديث أخرى مشابهة ص ٢٧١.
- (٧٨) المصدر نفسه، ص ٢٧٠.
- (٧٩) سنن أبي داوود، ج ٢، ص ٢٩٨.
- (٨٠) سنن أبي داوود، ج ١، ص ٢٠.
- (٨١) المصدر نفسه، ص ٤٦٦.

- (١) كتاب الأشربة... لابن قتيبة، ص ٣١، وقاموس التراث، ص ١١٢.
- (٢) كتاب الأشربة... لابن قتيبة، ص ٣٢، وقاموس التراث، ص ١١٢.
- (٣) كتاب الأشربة... لابن قتيبة، ص ٣٢، وقطب السرور...، ص ٤٦١.
- (٤) من قاموس التراث، ص ١١٢، وفي قطب السرور...، ص ٤٦٧، «أن علي بن أبي طالب كان يشرب النبيذ في الجزء الأخضر».
- (٥) كتاب الأشربة... لابن قتيبة، ص ٣٣ - ٣٤، وقطب السرور...، ص ٤٦٥.
- (٦) قطب السرور...، ص ٤٦٥ - ٤٦٦.
- (٧) المصدر نفسه، ص ٤٦٦، وتاريخ الخلفاء، ص ١٢٥.
- (٨) قطب السرور...، ص ٤٦٧.
- (٩) المصدر نفسه، ص ٤٧٥.
- (١٠) كتاب الأشربة... لابن قتيبة، ص ٣٣ - ٤١، وقطب السرور...، ص ٤٦٣، ٤٦٦ - ٤٧٠، ٤٥٣.
- (١١) من قاموس التراث، ص ١٠٩ - ١١٠.
- (١٢) المصدر نفسه، ص ١١٠.
- (١٣) المصدر نفسه، ص ١١٠.
- (١٤) قطب السرور...، ص ٤٧٢.
- (١٥) من قاموس التراث، ص ١١٠، ومفيد العلوم ومبيد الهموم، ط ١، لذكريا بن محمد بن محمود القزويني (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٥)، ص ١٨٥.
- (١٦) قطب السرور...، ص ١٩٥ - ١٩٦، كما وردت في مصادر أخرى كثيرة.
- (١٧) محاضرات الأدباء...، ج ٢، ص ٦٦٩.

الفصل الرابع

التداوي بالخمير والنبيد

الموقف الإسلامي من التداوي بالخمير والنبيد

يقول الشيخ الخطابي (ت ٣٨٨هـ) في شرحه لسنن أبي داود إنه من المعلوم أن الخمر «من جهة الطب دواء في بعض الأسقام وفيها مصحة للبدن»^(١).

أما ما جاء في الحديث أن «طارق بن سويد أو سويد بن طارق سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاه، فقال له: يا نبي الله إنها دواء، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لا، ولكنها داء»^(٢)، فيرى الخطابي «أن قوله في الخمر أنها داء، أي لما فيها من الإثم (وقد تستعمل لفظة الداء في الآفات والعيوب ومساوىء الأخلاق)، فنقلها صلى الله عليه وسلم عن أمر الدنيا إلى أمر الآخرة وحولها من باب الطبيعة إلى باب الشريعة»^(٣).

وقد «أباح التداوي بها (الخمر) عند الضرورة بعضهم، واحتج في ذلك بإباحة رسول الله صلى الله عليه وسلم للعربيين التداوي

بأبوال الإبل وهي محرمة إلا أنها كانت مما يستشفى بها في بعض العلل رخص لهم في تناولها»^(٤).

وفي «موسوعة الفقه الإسلامي» أن «الاضطرار إلى الخمر إما أن يكون للتداوي بها، وإما للعطش الشديد عند فقد الماء وإما لإزالة الغصة»^(٥).

وعند مذهب الحنفية يجوز للعليل شرب الخمر للتداوي، كما رخص للعطشان شربها، ولا حدّ على من أكره على شرب الخمر، ولا على من أصابته مخمصة، فإساعة «اللقمة بالخمر وشربها لإزالة العطش إحياء لنفسه متحقق النفع ولذا يَأْتُم بتركه كما يَأْتُم بترك الأكل مع القدرة عليه حتى يموت، بخلاف التداوي ولو بغير محرّم، فإنه لو تركه حتى مات لا يَأْتُم كما نصوا عليه لأنه مظنون»^(٦).

ويتفق فقهاء المذهب المالكية والشافعية في توفيقهم بين تحريم الخمر للتداوي وللجوع والعطش وبين جواز استعمالها للضرورة كإساعة الغصة «لأن إساعة الغصة بالخمر واجبة إذا خاف على نفسه الهلاك ولم يجد غيرها»^(٧).

أما في مذهب الحنابلة فلا يجوز عندهم «شرب المسكر لعطش ولا للذة ولا لتداوي»^(٨).

ونص ابن حزم (مذهب الظاهرية) على إباحة الخمر للعلاج وللأمر الأخرى كالإكراه والعطش، وقد استدل على نفي الحدّ عمن شربها للعلاج ونحوه بقوله تعالى: ﴿وقد فضل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه﴾^(٩).

ويجوز في مذهب الزيدية إساعة اللقمة بالخمر إذا لم يجد سواها «وكذا لو خشى التلف بالعطش وكذلك لو خاف من قادر توعده، فأما التداوي بها فمحرم (...) لعدم اليقين في حصول الشفاء (...)»، فإن خشى من علته التلف وقطع بزوالها بشرب الخمر جاز له التداوي بها كمن غصّ بلقمه»^(١٠) وهو الأقرب عند مؤلف «البحر الزخار».

وفي كتاب «الأشربة» لابن قتيبة أورد الحديث الذي يروي «عن عبد الرحمن بن صبحار عن أبيه، قال: يا رسول الله، إنني رجل مسقام (كثير الأمراض) فأذن لي في جرة أنتبذ فيها. فأذن لي»^(١١).

التداوي من الناحية الطبية

استخدم المسلمون الخمر كدواء وقد اشتملت «دساتير الأدوية الإسلامية على وصفات مأخوذة من الخمر. وتحدث الأطباء المسلمون عن منافع الشرب المعتدل وأضرار الإفراط، كما يتتوا ما يناسب كل وقت أو مكان أو موسم مناخي من أصناف الخمر والأنبذة»^(١٢).

ويلاحظ أن بعض الأطباء والكتّاب العرب حينما ذكروا فوائد الخمر لم يفرقوا بين الخمر والنبيد واستخدموا، أحياناً، كلمة «الشراب» دون تحديد النوع المقصود.

وقد تشابهت آراء الأطباء والكتّاب العرب في فوائد الخمر والنبيد أو «الشراب» كما تشابهت مقولاتهم مع ما تُرجم من آراء للأطباء والفلاسفة اليونان^(١٣).

ومن أهم هذه الآراء رأي الطبيب والفيلسوف العربي أبو بكر محمد بن زكريا الرازي الذي ذكر منافع الشراب وحدّده بالمتخذ من العنب فقال:

«منافع الشراب المتخذ من العنب كثيرة، منها أنه يمد الحرارة الغريزية وينمّيها وينشرها في جميع أقطار البدن بأوفق وأنفذ وأسرع وأصلح من جميع ما يعرف من الأغذية، ومنها أنه يدفع ضرر السموم التي خاصتها تجميد الدم وإطفاء الحرارة الغريزية كتهش الأفاعي ولدغ العقارب وأكل الأفيون وما أشبه ذلك، فهو كأنه مادة متهيئة موافقة لإتمام الحرارة الغريزية التي بها قوام الحيوان وله مع ذلك ما ليس لشيء من الأغذية من طرد الفكر الباطنة وبسط النفس وانسراحها حتى إنه من أعظم علاج للماليخوليا (مرض نفسي) إذا استعمل كما ينبغي، وهو سبب لجلب النوم وجودة الهضم وتوليد الدم الغريزي وإخصابه البدن وتحسينه اللون ورفع اليأس والذبول والهرم، ومع ذلك يفتح الشدّد والمجاري وينفّذ الفضول، حتى يبرز من البدن بسهولة النجو (البراز) والبول والعرق، ويقوي المعدة ويسخنها ويسخّن الكبد ويمنع من عظم الطحال ويلطّفه ويدفع المرار الأصفر في البول ويكسر عادية ما تبقى منه في البطن والكبد حتى لا تكون له حدّه ولا رداءة مفرطة، وذلك إذا أكثر مزاجه وأغبّ شربه، وأعظم منافعه في شرب القدر من غير إفراط فيه، فإن الإسراف منه يضر بالدماغ والعصب ويوقع في السكّنة والفالج والرّعشة وربما وقع في الهذيان والوسواس، وإدمانه ربما أحمى الكبد وولّد فيها الورم وأورث الحمّيات الحادّة والصّداع والرمد والخراجات والأورام والشوصة (وجع في

البطن مع الريح) ونحو ذلك من الأمراض التي تحدث من حدة الدم أو كثرته وذلك أن الشراب بالجملة يزيد في الدم وحدته (...). ويحتاج إلى الشراب ضرورة من إذا لم يشربه أبطأ هضمه وتجشأ جشأً حامضاً وقلت شهوته للغذاء (...). وأحوج الناس إلى استعمال الشراب الشيوخ، وذلك أن أبدانهم تبرد وتجف، فالشراب يسخنها ويرطبها، ونومهم قليل، فالشراب ينعشهم ويذهب الحكمة التي تعترى الشيوخ في أجسادهم بتوسيعه مساتهم وترقيقه لجلودهم ويجود هضمهم ويمسك الهرم أن يسرع إليهم ويدفع عنهم النزلة والبحوحة والزكام والسعال الذي لا يزال يعترتهم، وينشطهم ويسط من أنفسهم (...). ويتلوهم في الحاجة إلى الشراب الكهول، فأما الشباب فأقل حاجة إلى الشراب لا سيما من كان منهم حارّ المزاج ملتهباً، فإنه يزيد في سخونة بدنه ويحمي كبده ويسقط قوته (...). وأما الصبيان فليس يحتاجون إليه»^(١٤).

والعسل المطبوخ بالماء نافع «من برد المعدة، ومن الورم البارد فيها، ومن وجعه المتولد من البلغم المانع من شهوة الطعام، نافع من الرطوبة واللقوة (داء يصيب الوجه يعوج منه الشدق إلى حد جانبي العنق) وهو لأصحاب الفالج أنفع من النبيد لقلّة تبخره إلى الرأس»^(١٥).

واستفيد من الخمر في تصفيف الشعر، حيث استعمل لهذا الغرض دُردي الخمر، وهو ما تبقى في أسفل الخوابي منه، كانوا يرطبون به الشعر ويمشطونه لتنعيمه والمحافظة على تصفيفه^(١٦).

ويقول لبيروس، حسب ترجمته في «قطب السرور» إنه بالخمرة ينتقد الناس «فيعرف الزائف منهم والمغشوش»^(١٧). وهي «تنشط الكسلان وتروي العطشان، وتشجع الجبان وتسخي البخيل، فيعطي الجزيل ويراه نزرأ قليلاً، وتعزّي عن المصائب وتسلي عن العشق المبرح، ولولاها لم تعمل الملاهي، ولكانت الأحزان والهموم دائمة لا تبرح»^(١٨).

فوائد النبيد

يتساءل الجاحظ في رسالته إلى الحسن بن وهب في مدح النبيد وصفة أصحابه قائلاً: «كيف أنست بالجلساء، وأرسلت إلى الأطباء ولم يكن في قربك منه (النبيد) ما يغنيك، وفي النظر إليه ما يشفيك»^(١٩).

ويضيف الجاحظ مادحاً النبيد بأنه «إذا تمشى في عظامك، والتبس بأجزائك، ودبّ في جنانك، منحك صدق الحسّ، وفراغ النفس، وجعلك رخيّ البال، خلّي الذرع، قليل الشواغل، قرير العين، واسع الصدر، فسيح الهمّ حسن الظن. ثم سدّ عليك أبواب التهم، وحتنّ دونك الظن وخواطر الفهم، وكفك مؤونة الحراسة وألم الشفقة، وخوف الحدّثان، وذللّ الطمع، وكدّ الطلب، وكلّ ما اعترض على السرور وأفسد اللذة، وقاسم الشهوة، وأخلّ بالنعمة. وهو الذي يردّ الشيوخ في طبائع الشبان، ويردّ الشبان في نشاط الصبيان»^(٢٠).

والنبيد، عند الجاحظ «أصل اللذات وهي فرعُه، وأول السرور ونتاجُه»^(٢١).

أما الأنبذة المفيدة فيعتبر نبيد الزبيب أنفع لأصحاب الإسهال فهو يقوي المعدة و«يُدر البول ويسخن الكلى والمثانة ويخرج منها الفضول والحجارة ويصلح الصدر والرئة»^(٢٢).

ونبيذ العسل يصلح «للمشايع والمبلغمين وهو أوفق الأنبذة للذين بهم ضعف العصب وأضرها بأصحاب المعدة والأكباد الحارة. وأما النبيذ الذي يطرح فيه اللوز المر فإنه يزيد إسخناً ولطافة ونفوذاً جيداً لأصحاب الشدد في الكبد وعظم الطحال، غير أنه سريع الاستحالة إلى المرار مصدر مورث للرمد، وأما الرادي (أو نبيد الدادي) فإنه مصدّع ليس بجيد للمعدة ويصلح لأصحاب البواسير (...). وأما نبيد التمر والدوشاب فوخمٌ ثقيل قريب من الماء، يولد النفخ والقراقر ويضر بالمعدة والأمعاء (...). وأما نبيد التين فجيد للصدر والرئة والكلى والمثانة، ومسمّنٌ مخصب للبدن بدفعه للفضول»^(٢٣)، فهو فتّاح للشدد وغسّال للأمعاء، هياج للباه^(٢٤).

وهناك «نبيد الجزر، الذي منه تمتد النطفة وتشتد النقطة، يجلب الأحلام، ويركد في مخ العظام»^(٢٥).

ومن الشراب ما ينفع لمرض (الحزاز) الجلدي وللبواسير بواسطة الاستنجااء.

وروي أن علي بن الحسين (زين العابدين) كان رجلاً مَمْعُوداً (مصاباً بمعدته) وكان يوافقهُ النبيذ الصلب، فيشرِبُه^(٢٦).

وكان النبيذ قد استعمل منذ الجاهلية، إلى جانب الإسكار، لتحلية مياه الشرب من الآبار، «فقد عمدوا إلى معالجة مجاعة مياههم ا

بإلقاء التمر أو الزبيب أو ما أشبه فيها. وكان أهل مكة يلطفون ماء زمزم بهذه الطريقة»^(٢٧).

الشراب حسب الفصول

عن الحاجة إلى الشراب حسب الأزمان أو الفصول يقول الرازي إنه «ينبغي أن يكون شرب الشراب في آخر الربيع والصيف كلّه على أقل ما يمكن، وليختر رقيقه، وليكثر مزاجه في صميم الحرارة وشدة الصيف، ولينتقل (الثقل: ما يؤكل مع الشراب) عليه الفواكه الحامضة ويستعمل السكنجبين الساذج الحامض بعد الإفاقة منه، وينبغي ألا يسكر في هذا الزمان، فإن ذلك مخوف جالب للأمراض الحارة، ويقدر كثرة شربه في الصيف والتعرض للشمس يقع في الحمّيات، فإذا جاء الخريف، فينبغي أن يستعمل العتيق منه ممزوجاً، ويختار من الحديث أرقه، فإذا جاء الشتاء، فليكن الشراب أقوى ويستعمل صرفاً ويكون أكثر مقداراً وأطول زماناً مما يستعمل في أكثر الأزمان، فإن الأبدان تحتل منه في ذلك الزمان ما لا تحتل في غيره، وليس للخمار فيه سورة عظيمة، بل كثيراً ما ينتفع به لأن الخمار في الشتاء دواءً وفي الصيف داءً، والبدن النحيف أحوج الأبدان إليه إذا أكثروا المزاج (مزاجه بالماء)، ويجتنبون القويّ والصّرف من الشراب، وينبغي أن يجتنب الشراب بعد الخروج من الحمام وبعد التعب بساعتين وأكثر، ويعقب كثرة الجماع وطول السهر وإفراط الإسهال، فإن احتاج إليه، فليكن القليل منه ولا يبلغ السكر»^(٢٨).

وأفضل الشراب ما توسّطت حاله بين العتيق والحديث إذ لا مضرة فيه^(٢٩).

الخمير والجماع

يقول الرازي إن الجماع على الشراب مؤذ في أكثر الأحوال، وأعظم ضرره أن يعتربه النقرس (داء يصيب المفاصل في الكعبين وأصابع الرجلين)، وأوجاع المفاصل والظهر والكلى. ومن كان ضعيف العصب جلب عليه التشنج، وقدّر ضرره بقدر بقاء إنزاله وإجهاده نفسه. وهو أقل ضرراً بالقويّ العصب، الصلب اللحم إذا لم يكن إنزاله بحركة شديدة أو طويلة، ولم يكن في نهاية السكر، والبطن يتخضخض بما فيه، والجماع إذا كان علي تناول شيء من الشراب مع خفة في البطن فليس بضرار إلا على أصحاب الأبدان النحيفة، لأن الجماع يضرّ بهم ليس أبدانهم، فإن فبعد مداعبة طويلة ليسرع إنزاله وليستلق بعد على قفاه ساعة ثم يتطهر بالماء البارد إن لم يكن في زمان بارد، وإلا فالماء الفاتر^(٣٠).

والشراب، حسب ما ترجمه المسلمون عن الطبيب اليوناني أبقراط، يغسل «الأوساخ الرطبة والأدران اللزجة التي قد سدّت أوعية المنى ومنعته من الخروج إلى الأنثيين (الخصيتين)، فيمتنع الرجل من الجماع، فيقول من لا بصر له أنه مربوط من السحر، وإذا انفتحت الطرق المسدودة جرى المنى وعاد الجماع إلى حاله. وإذا استعمل الرجل في كل يوم ثلاث أواق (الأوقية: نصف سدس الرطل) منه مع ثلاثة أمثاله لبن حليب غنمي شهراً عملاً له منياً كثيراً غزيراً، والمولود الذي يتولد من هذا المنى يخرج جميلاً نقي البياض حسن اللون رطب البدن حسن الصورة تامّ القدّ»^(٣٣).

والزبيب، الذي يعمل منه الشراب، فطبعه الحرارة واليبوسة، ينشّف.

الرطوبات من المعدة ويمنع من سرعة الشيب ومن اجتماع البلغم في موضع البدن^(٣٢).

وأما العنب، حسب الرازي، فإنه يغذي البدن ويزيد في لحمه وشحمه «لا سيما ما كان منه صادق الحلاوة يعدل الطبيعة وبييض اللون ويورده ويزيد في المنى ويُنهض إلى الجماع بقوة، ويزيد في شحوم النساء ولحومهن وينتعم أبدانهن ويصقّيها من الأدران ويذهب النمس والكلف من وجوههن، وإن أكلته الحوامل وأدمنّ عليه خرج الولد في نهاية ما يكون من السمن والبياض، ويكون قليل الأمراض، قليل البكاء، قليل الجدرى والحصباء»^(٣٣).

الأكل مع الشراب

للمحافظة على صحة شارب الخمر والنبيد، حدّد بعض الأطباء العرب ما يجب أكله من طعام مع الشراب وما لا ينبغي أكله إلى جانب وصفهم لما أسموه بـ «النقل» أو ما تسمى بـ «المرّة» عند البعض في الوقت الحاضر، وهو ما يرافق عادة مجالس الشراب من أكالات خفيفة.

وجاء في «قطب السرور»... ما نسبه إلى الرازي أنه «ينبغي أن يشرب المحرورون والشباب، في الأزمان الحارة على الأطعمة الباردة الحامضة، مثل ما أتخذ من ماء الحصرم وماء الرمان والسكّباج (مرق يعمل من اللحم والخل) ونحو ذلك.

ولا ينبغي أن يخلو هذا الطعام من لدونة أو دهن، وليكن الطعام في الشتاء للمبرودين، الأغذية التي معها أدنى حرارة كاللفتية والكرنبية والمغمومة الكثيرة البصل والمطبخات والمالح ونحو هذا.

ولا يشرب. على طعام ليس فيه دسم كمن يقتصر على الخبز والزيتون والكوامخ والسمك المالح فإن ذلك رديء جداً يودع العروق أخلاطاً رديئة تفسد الدم، وأضرّ ما يكون ذلك بالأبدان النحيقة.

والتثقل لأصحاب الأبدان النحيقة، السفرجل المرّ والرمان الحامض والأترج، وأما الحصرم، فيفسد الشراب في المعدة ويمنعه من النفوذ إلا أن يُقلّ منه، وأما أصحاب الأبدان المعتدلة، فالرمان والسكر الطبرزد الأبيض (الصلب) واللوز المقشّر. وأما المشايخ والمبرودون، فالفستق وحب الصنوبر وبزر الكتان والسمسم المقلوّ والجوز والكعك. وأما العشاء على الشراب، فإنه في أكثر الأمر مُضرّ إلا أن يكون الطعام قبله قليل المقدار أو رقيق القوام سريع النفوذ (الهضم) ولكن لا ينبغي أن يشرب بعد الأكل والعشاء البتة. فإن كان وحدث في البطن قراقرز ونفخ وغيث، فليبادر إلى القيء وطول النوم والإمساك عن الطعام ثم الاستحمام بعد ذلك وتلطيف الغداء وترك الشراب»^(٣٤).

ومما يُسرّع بالشكر «قلة الطعام وقرب العهد بالحمام وبالتعب وبالمشي المفرط أو شربه على أغذية كثيرة التبخير إلى الرأس كالباقلاء والبصل والثوم أو طعام يكثر فيه الزعفران أو سائر الأفاوية الحارة أو البخور العودي الذي يملأ الرأس كالعود والند وريح القار أو الكبريت.

ومما يُسكر الشكر القويّ، الشراب الذي تُقع فيه العود الهندي والسعدى والقرنفل، ومن أحبّ أن يبطن بالشكر ويستكثر من الشراب، فليكن عهده بالنوم الطويل قريباً، وليأكل من الأغذية

للدنة مقداراً معتدلاً وما يضافُ الشراب كالكرنب وما اتخذ من الطعام بالحصرم وبحمّاض الأترج، ويتنقل باللوز المر، ويشتمّ الصندل والكافور وماء الورد، ويشرب من الماء البارد بين الأقداح إن لم تنضّر معدته»^(٣٥).

وكانت آخر وصايا أبي نواس: «لا تشربوا الخمر صرفاً (بدون ماء) فإنها أحرقت كبدي»^(٣٦).

علاج السكران

صحيح الدماغ أقدر من غيره على تناول الأكثر من الشراب «لأن سبب الإسكار انغمار الحواس بالبخار الرطب الهواء، والشراب أكثر المتناولات من ذلك، فلذلك هو أطوع للحرارة في التصعيد ودخول المسالك النفسانية»^(٣٧).

أما المسرف في السكر الذي إذا صحا اغتم ولزمته كآبة وحزن حتى يبادر إلى الشراب، فينبغي أن «يشتغل بأشغال اضطرارية تمنعه من الشراب، ويتدرج في ذلك لأنه لا يطيق الإقلاع عنه ضربة واحدة وتعرض له على ذلك أعراض قوية صعبة تؤدي إلى أمراض رديئة، والموت فجأة والاختناق والسعلة»^(٣٨).

وهناك إرشادات للتعامل مع السكران، «فإذا رأيت السكران قد أبدّ وجهه ودرّت (انتفخت) أوداجه واحمرّت عيناه وضاق نفسه بعد الشراب بأقداح كبار، فاعلم أنه مشرفٌ على الاختناق، فليُقطّع عنه الشراب، فإن نقصت الأعراض دلّ على خير، وليمتنع من النوم ليلته تلك، إلى أن تسكن الأعراض، فإن تزيّدت فليفصد في كلتا يديه، وليخرج من الدم إلى أن يغشى عليه، وليمتنع أيضاً مـ

النوم ليلته تلك، فإنه بذلك يسلم من الاختناق.

وأما إذا رأيت السكران قد قلت شهوته للطعام، فليدرج على تقليل الشراب وأكل الأغذية الرطبة في كل ساعة حتى ينال منها الكثير إلى أن يعتدل ويعود إلى حالته الطبيعية، وإلا فقد وقع في الدَّق (حمى الدق) والذبول والسهر والوسواس، ومتى رأيت السكران قد بدت به عند الصحو بلادة أو ثقل لسان أو رعشة أو اختلاج في البدن، فليقطع الشراب البتة ويتجنب الحَمَامَ وليشرب الماء البارد ويغتسل به، ويلزم الأغذية التي تُسَخَّن وتُجَفَّف كالقلايا بالزيت والتوابل، فبذلك يسلم من السكتة والفالج ونحوهما من أمراض الدماغ والعصب»^(٣٩).

ومما يفيق من الشُّكْر «تَجْرَع الخَلَّ والشرب منه وصب الماء البارد على الرأس والشرب منه»^(٤٠).

إخفاء رائحة الخمر والنبيد

وإذا كانت الخمر تكشف شاربها بريحتها فإن الأقدمين العرب من الذين يشربونها قد عملوا «على قطع ريحها من الفم وعالجوا ذلك بأدوية صنعوها يستعملونها بعد شربها. فأجود ما صنعوه من هذه الأدوية أن يؤخذ من المرِّ والبسباسة (قشر جوزة الهند)، والشُّعْد (نبات أسود طيب الرائحة)، والجَنَاح (طيب الرائحة، يقال له الراسن)، والقرنفل، أجزاء متساوية، وجزءان من الصمغ، ويُدَق ذلك ويُرْحَبَل (يرش) بماء الورد ويستعمل منه، فإنه يقطع رائحة الخمر من الفم، كما زعموا»^(٤١).

ومما يزيل رائحة الخمر والنبيد، حسب تذكرة الإنطاكي «الكزبرة

والنعناع والثوم والقاقلا (الباقلا) والزرنياد أكلاً وغرغرة، فإن ذلك من قطع رائحته يقوي فعله في الهواضم والأحشاء لاجتماع عطريتها ولطف الشراب. واعلم أنها مع الزعفران تجبر العظام والكبد وتبعث على تفرنج وسرور زائدين^(٤٢). ومن الأشياء التي تقطع الرائحة «الكبابة» وشرب الخل والأخذ من حب المسك ومص الكرفس والتعضض بماء الورد وشرب السكتنجين^(٤٣).

علاج الخُمار

الخُمار هو الصداع الذي ينتاب الشارب بعد زوال السكر، يقول الرازي: «أعظم علاج الخُمار النوم والحُمَام، فمن أصابه عليه غثيان وتقلُّب، شرب اسكتنجين (خل وعسل أو كل حامض وحلو) بالماء الفاتر، واستعمل القياء مراراً، فإن أصابه صداع صبَّ على رأسه ماء ورد بكافور، وشرب الجُلاب، وأكل الرُّمان الحامض. ومن أصابه على الخُمار بهتة وبلادة استعمل التَّعب ثم دخل الحمام ليعرق، ومن أصابه طيشٌ وهذيان شرب شراباً كثير المزاج وغرَّق رأسه بدهن البنفسج وغسل أطرافه بالماء الفاتر وطلب النوم ودواء الخُمار العيسر البطيء الطويل شرب اليسير من الشراب الكثير المزاج^(٤٤).

وعند الشعراء العرب شفاء الخُمار يتم بالخمير ذاتها، يقول الأعشى:

وكأس شربت على لذة وأخرى تداويت منها بها
لكي يعلم الناس أنني امرؤٌ أتيت الفتوة من بابها
وهو ما أكده أبو نواس بقوله:

دع عنك لومي فإن اللوم إغراء وداوني بالتي كانت هي الداء
لكن أبا نواس يشترط شرب ثلاث كؤوس في البكور من أجل
ذهاب الخُمار:

إذا الخمور باكرها ثلاثاً تطاير عن مفاصله الخُمار^(٤٥)

الهوامش

- (١) معالم السنن، ص ٢٢٢.
- (٢) المصدر نفسه، ص ٢٢٢.
- (٣) المصدر نفسه، ص ٢٢٢.
- (٤) المصدر نفسه، ص ٢٢٣.
- (٥) موسوعة الفقه الإسلامي، ج ١٤، (المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، مصر)، ص ٧١.
- (٦) المصدر نفسه، ص ٧١.
- (٧) المصدر نفسه، ص ٧٢.
- (٨) المصدر نفسه، ص ٧٣.
- (٩) موسوعة الفقه الإسلامي، ص ٧٣.
- (١٠) المصدر نفسه، ص ٧٤.
- (١١) الأشربة... لابن قتيبة، ص ٥٨.
- (١٢) من قاموس التراث، ص ١١٢.
- (١٣) راجع: قطب السرور في أوصاف الخمر، باب: (منافع الأشربة ومضارها على مذاهب الفلاسفة)، ص ٢٢٥ - ٢٧٤؛ تذكرة أولي الألباب والجامع للعجب العجاب، مادة (خمر)، ص ١٣٢ - ١٣٤ ومادة (نبذ) ص ٣٠١ - ٣٠٢، ورسائل الجاحظ، ج ٣، (فصل من صدر رسالته.. في مدح النبيذ وصفة أصحابه)، ص ١١٣ - ١٢٨.
- (١٤) قطب السرور..، ص ٢٦٧ - ٢٧٠.
- (١٥) المصدر نفسه، ص ٢٥٦.
- (١٦) هادي العلوي، المستطرف الجديد، ط ٢، (مركز الأبحاث والدراسات الاشتراكية في العالم العربي، ١٩٨٦)، ص ٢٨٦.
- (١٧) قطب السرور..، ص ٢٦٠.
- (١٨) المصدر نفسه، ص ٢٦٠.
- (١٩) رسائل الجاحظ، ج ٣، ص ١١٤.

- (٢٠) المصدر نفسه، ص ١٢٠.
- (٢١) المصدر نفسه، ص ١٢٢.
- (٢٢) قطب السرور، ص ٢٥٣.
- (٢٣) المصدر نفسه، ص ٢٥٣ - ٢٥٥.
- (٢٤) رسائل الجاحظ، من (رسالة الشارب والمشروب)، ج ٤، ص ٢٧٢.
- (٢٥) المصدر نفسه، ص ٢٧١.
- (٢٦) قطب السرور..، ص ٤٨٦.
- (٢٧) من قاموس التراث، ص ١٠٥ - ١٠٦.
- (٢٨) قطب السرور، ص ٢٧٠ - ٢٧١.
- (٢٩) المصدر نفسه، ص ٢٢٦ - ٢٣٧.
- (٣٠) قطب السرور..، ص ٢٤٨، ٢٧٢، ٢٧٣.
- (٣١) المصدر نفسه، ص ٢٦٤ - ٢٦٥.
- (٣٢) المصدر نفسه، ص ٢٧٣.
- (٣٣) المصدر نفسه، ص ٢٧٣ - ٢٧٤.
- (٣٤) قطب السرور..، ص ٢٤٦ - ٢٤٧.
- (٣٥) المصدر نفسه، ص ٢٥١ - ٢٥٢.
- (٣٦) المصدر نفسه، ص ٥٠٨.
- (٣٧) تذكرة أولي الأبواب والجامع للعجب العجاب، ص ١٣٣.
- (٣٨) قطب السرور..، ص ٢٤٩.
- (٣٩) المصدر نفسه، ص ٢٤٩ - ٢٥٠.
- (٤٠) المصدر نفسه، ص ٢٥٢.
- (٤١) نهاية الأرب..، ج ٤، ص ٨٥ - ٨٦.
- (٤٢) تذكرة أولي الأبواب والجامع للعجب العجاب، ص ١٣٣ - ١٣٤.
- (٤٣) قطب السرور..، ص ٢٥٢ - ٢٥٣.
- (٤٤) قطب السرور..، ص ٤٢٧.
- (٤٥) ديوان أبي نواس، ص ٦، ١٨٠، وقطب السرور..، ص ٤٢٦ - ٤٢٧.

الفصل الخامس

الخمير والمجون في العصر الأموي

العصر الأموي

يربط البعض، من دارسي التاريخ الإسلامي، بداية انتشار المجون في المجتمعات الإسلامية بالعصر العباسي، بينما المراجع التاريخية القديمة تشير إلى انتشار واسع للمجون والخمر في العصر الأموي (٦٦١ – ٧٥٠م)، ليس في أوساط طبقة الأغنياء والقادة كما كانت حال عصر النبي محمد وقبله، بل وفي أوساط بعض الخلفاء الأمويين أنفسهم.

فقد انتشر في العصر الأموي «شرب الخمر والتشبيب بالنساء حتى في موسم الحج، واللهو واللعب، والغناء والرقص، والتخنث واللواط. وامتلأت مكة والمدينة – أرض الحرمين – بالمغنين والمغنيات»^(١).

وبما أن الشام كان مؤيداً لخلفاء بني أمية والعراق معارضاً، فإن الخلفاء ضيقوا على معارضيتهم وبخاصة العباسيين والعلويين، مما

أدى إلى التزام هؤلاء أراضى الحجاز والانصراف بمالهم من مال وفير وجاه عزيز عن الإمارة والخلافة والسياسة إلى اللهو والغناء والشرب والمجون^(٢).

وأما في أوساط الخلفاء، فقد اشتهرت مجالس الشرب والمنادمة وبرزت بشكل واضح في مجالس الخلفاء يزيد بن معاوية ويزيد بن عبد الملك وابنه الوليد بن يزيد^(٣).

وكان عدد من خلفاء بني أمية يضعون ستارة بينهم وبين الندماء محاكاة للفرس أما الباقر «فلم يكونوا يتحاشون أن يرقصوا أو يتجردوا أو يحضروا غُرة بحضرة الندماء والمغنين»^(٤).

وقد عرف عن يزيد بن معاوية أنه كان يشرب الخمر مع القروود ويلعب بالكلاب وكان يقال له «يزيد الخمر»^(٥). فقد ذكر المسعودي أنه «كان صاحب طرب وجوارح وكلاب وقروود وفهود ومنادمة على الشراب (...) وفي أيامه ظهر الغناء بمكة والمدينة، واستعملت الملاحى، وأظهر الناس شرب الشراب. وكان له قرد يكتنى بأبي قبيس يحضره مجلس منادمته، وي طرح له متكأ»^(٦).

وغلب على أصحاب يزيد وعماله ما كان يفعله^(٧)، وقد نادى الشاعر الأخطل المشهور بخمرياته، والمغني سائب خاثر الذي رقص يزيد على غنائه ذات مرة حتى سقط^(٨).

وحيثما وجه أبوه «معاوية» جيشاً إلى الروم أصابهم جُدري، فمات أكثر المسلمين، فبلغ يزيد خبرهم وكان مصطبحاً (يشرب في الصباح) بدير مَران مع زوجته «أم كلثوم» فقال:

إذا ارتفعتُ على الأتماط مصطبحاً بدير مَران عندي أم كلثوم

فما أبالي بما لاقت جنودهم بالفدقذونة من حُمى ومن مُوم
وبلغ الخبر معاوية فوجهه للحاق بهم وقاتل الروم^(٩).

ومما قاله يزيد بن معاوية في وصف الخمر وتشبيهاها:

مُدامة حمراء في قارورة زرقاء تحملها يدٌ بيضاء
فالخمر شمسٌ والحباب كواكبٌ والكف قطبٌ والإناء سماء^(١٠)

وكان عبد الملك بن مروان يسمّى قبل الخلافة (٦٥ - ٨٦هـ) حمّامة المسجد، لاجتهاده في العبادة، فلما أفضت الخلافة إليه شرب الخمر، فقال له سعيد بن المسيب: بلغني يا أمير المؤمنين، أنك شربت الطلاء، قال: إي والله والدماء^(١١).

واختص، من بين الشعراء الذين كانوا يرتادون مجلسه، الأخطل «الذي كان يدخل عليه ثملاً، حتى إنه أنشد مرة:

إذا ما نديمي علّني ثم علّني ثلاث زجاجات لهنّ هدير
دخلت أجزّ الطرف زهواً كأنني عليك أمير المؤمنين أمير

وعبد الملك الذي أبدى عدم رضاه عن هذه الأبيات لم يعترض عليها لأنها قيلت في الخمر وفي النديم، ولكن بسبب قول الأخطل: عليك أمير المؤمنين أمير^(١٢).

وكان الأخطل، وهو مسيحي، يرفض دخول الإسلام لأنه شغوف بالخمر وكان بعض الولاة من المسلمين يحدّون شارب الخمر^(١٣).

وتبع الوليد بن عبد الملك خطة أبيه في تقريب الشعراء وكانت مجالسه شبيهة بمجالس والده^(١٤)، كما هي الحال مع الخليفة

سليمان بن عبد الملك الذي زار دير الحضيان، بين دمشق وبيت المقدس فأخذ منه الشراب هناك^(١٥).

ووجه الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز، الذي لم يعرف عنه أنه يشرب الخمر، بعدم ملاحقة الشاربين. ففي «طبقات ابن سعد» قال عبد المجيد بن سهل: قدمت خنصرة في خلافة عمر بن عبد العزيز وإذا قوم في بيت أهل خمر وسفه ظاهر، فذكرت ذلك لصاحب شرطة عمر، فقال: قد ذكرت لعمر بن عبد العزيز، فقال: من وارته البيوت فاتركه^(١٦).

وعندما ولي الخلافة يزيد بن عبد الملك بن مروان سنة (١٠١هـ - ٧٢٠م) «قدم عليه أربعون رجلاً من مشايخ دمشق وحلقوا له أن ليس على الخلفاء حساب ولا عقاب في الآخرة، فسدر في لهوه»^(١٧). وهو صاحب حيازة وسلامة «قيتان مشهورتان كانتا له»، وأخباره مشهورة^(١٨) في الخمر.

وتظهر المراجع التاريخية القديمة والدراسات المعاصرة الخليفة الوليد بن يزيد (١٢٥هـ - ١٢٦هـ) منهنكاً في شرب الخمر واللهو واللواط وهو الذي كان شاعراً «مولداً للمعاني والأفكار والتعبيرات حتى ليقال أن أبا نواس نقل عنه أكثر أغراضه ومعانيه»^(١٩).

وقد قال عندما بُشِّر بالخلافة بعد وفاة هشام بن عبد الملك:

طلب يومي ولذَّ شرب السلافة وأتانا نعي من بالرصافة
وأتانا البريد ينعي هشاماً وأتانا بخاتم الخلافة
فاصطبحننا من خمر عانة صرفاً ولهونا بقينة عرافة^(٢٠)

ولوع الوليد بن يزيد بالشراب جعله يستدعي شراعة بن الزندبود -

وهو الخبير بأوصاف الخمر – ليتخذة نديماً ومستشاراً في اختيار الندماء^(٢١). وتعلق الوليد بالجلساء المغنين والشعراء الذين كانوا يُحملون إليه ويشاركونه شرابه، وكان يخرج إلى الأديرة ليشرب ويلهو «ولعنايته بندمائه وحرصه على ألا يخرجوا سكارى من قصره، كان يقدم للذين يتغلب عليهم الشراب دار الضيوف في قصره ليطرحوا فيها، فيقون هناك إلى أن يفيقوا من خمارهم»^(٢٢). وحاول الوليد أن يضع له مقصفاً على الكعبة ليشرب فيه الخمر مع ندمائه «وحدث مرة أن استفتح بالمصحف (القرآن)، فظهرت له آية ﴿وخاب كل جبار عنيد﴾، فمزق المصحف ضرباً بالسهم، وهو يسبح في حوض من الخمر، ويقول:

أتوعد كل جبار عنيد فما أنا ذاك جبار عنيد
إذا ما جئت ربك يوم حشر فقل يا رب مزقني الوليد

وحدث أن واقع جارية له وهو سكران، وجاء المؤذنون يؤذنون للصلاة، فحلف ألا يصلي بالناس إلاّ هي، فلبست ثيابه وتكرت وصلت بالمسلمين وهي جنب سكرى»^(٢٣).

وكان والي مصر، في عهد الوليد، قرة بن شريك العبسي يدعو بالخمر والملاهي في جامع مصر (جامع عمرو بن العاص)^(٢٤).

واشتهر الخليفة الوليد بسباحته في أحواض من الخمر، فإلى جانب قصته مع القرآن وهو يسبح في حوض من الخمر جاء في «الأغاني» أن الوليد اشتاق إلى معبد «المغني»، فوجه البريد إلى المدينة، فأتي بمعبد «وأمر الوليد ببركة قد هيئت، فمئلت بالخمر والماء وأتي بمعبد فأمر به، فأجلس والبركة بينهما وبينهما ستر، قد أرخى. فقال له غنّ يا معبد (...) فغناه وأقبلت الجواري يرفعن الستر، وخرج

الوليد فألقى نفسه في البركة، فغاص فيها ثم خرج، فلبس ثياباً غير تلك، ثم شرب وسقى معبداً، ثم قال له غنَّ»^(٢٥).

ويحكى صاحب دير مزان، وهو بناحية من دمشق، أن الوليد بن يزيد نزل به ومعه أخوه الغمر فجلسا، «فقدمتُ إليهما طعاماً، فأكلا وشربا وغنيا وطربا، فلما أخذ الشراب فيهما، وثب الوليد إلى ذلك الحوض، وكان مملوءاً شرباً، فكرع فيه، وفعل مثل ذلك أخوه الغمر، حتى سكرا وناما مكانهما، فلما فاق الوليد من سكره أمر بالحوض، فملئ لي دراهم، ثم انصرفوا»^(٢٦).

وللوليد بن يزيد شعر يذكر فيه كأس أم حكيم، وهي سيدة أموية كانت تشرب الخمر وتزوجت عدة رجال آخرهم هشام بن عبد الملك وهو:

عللاني بعاتقات الكروم واسقياني بكأس أم حكيم
إنها تشرب المدامة صرفاً في إناء من الزجاج عظيم^(٢٧)

وقد قتل الوليد بن يزيد سنة ١٢٦هـ بسبب انهماكه في اللهو.

الهوامش

- (١) المستشار محمد سعيد العثماوي، الخلافة الإسلامية، ط ٢، (سينا للنشر، القاهرة، ١٩٩٢)، ص ١٤٤، وفجر الإسلام، ص ١٧٨.
- (٢) فجر الإسلام، ص ١٧٩، والخلافة الإسلامية، ص ١٤٤.
- (٣) جمال سرحان، المسامرة والنادمة عند العرب حتى القرن الرابع الهجري، (دار الوحدة، بيروت ١٩٨١)، ص ١٨، ٣٦ - ٤٩.
- (٤) فجر الإسلام، ص ١٢٢، والمصدر نفسه، ص ٢٢.
- (٥) نهاية الأرب..، ج ٤، ص ٩٢.
- (٦) مروج الذهب ومعادن الجوهر، لأبي الحسن بن علي بن الحسين المسعودي (ت ٣٤٦ هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، ط ٥، (دار الفكر، بيروت، ١٩٧٢)، ج ٣، ص ٧٧.
- (٧) المصدر نفسه، ج ٣، ص ٧٧.
- (٨) المسامرة والنادمة..، ص ٣٧.
- (٩) الديارات، ص ١٥٤، ونهاية الأرب..، ج ٤، ص ٩٢.
- (١٠) نهاية الأرب..، ج ٤، ص ١٠٨.
- (١١) المصدر نفسه، ج ٤، ص ٩٢.
- (١٢) المسامرة والنادمة، ص ٣٨ - ٣٠٩.
- (١٣) قطب السرور..، ص ١٨٩.
- (١٤) المسامرة والنادمة، ص ٤٢.
- (١٥) الديارات، ص ٧٩ - ٨٠.
- (١٦) المستطرف الجديد، ص ٣٤ - ٣٥.
- (١٧) الخلافة الإسلامية، ص ١٤٥.
- (١٨) نهاية الأرب..، ج ٤، ص ٩١.
- (١٩) الخلافة الإسلامية، ص ١٤٥.
- (٢٠) المسامرة والنادمة..، ص ٤٦.
- (٢١) المصدر نفسه، ص ٤٦؛ محاضرات الأدباء، ج ٢، ص ٦٨٤، ونهاية

- الأرب، ج ٤، ص ٩٢ - ٩٣.
(٢٢) المسامرة والمنادمة، ص ٤٧.
(٢٣) الخلافة الإسلامية، ص ١٤٦ - ١٤٧.
(٢٤) المصدر نفسه، ص ١٤٧.
(٢٥) الأغاني، ج ١، ص ٢٥ - ٢٦.
(٢٦) الديارات، ص ١٥٥.
(٢٧) المستطرف الجديد، ص ٣٠٩.

الفصل السادس

الخمير والمجون في العصر العباسي

العصر العباسي

اتفقت أكثر المراجع التاريخية والدراسات في تقديم صورة واحدة شبه واضحة عن انتشار المجون والخمر في المجتمع العباسي إلى درجة أن القارئ قد يظنها كتابات خيالية، وذلك لما تحمله هذه المراجع من سرد لحياة اللهو والمجون بشكل قد لا يتفق مع التصور السائد لدى المسلم المعاصر لسلفه القديم. وهناك عدة عوامل أدت إلى انتشار المجون في الدولة العباسية منها أن انضباط أمورها زاد في ثروتها، فمكنتها من أن تعيش عيشة ناعمة؛ كما أن انخراط الفرس في الدولة العباسية ومشاركتهم في تصريف شؤون الدولة، كان أحد العوامل المهمة لانتشار المجون، فالفرس «من قديم يعرفون بالميل إلى اللهو والسرور والإفراط في حب النبيذ، وقد كانت الديانة الزرادشتية تبيح شرب النبيذ بل تجعله من شعائرها»^(١).

وكان قد «بدأ الأمر في قصور الخلفاء المهدي والرشيد والأمين والوائق والمتوكل حيث أصبحت القصور مغاني حافلة ومقاصف

للهو وحانات للشرب وساحات للرقص وأماكن للعبث، ثم تبعهم في ذلك المياسير وأولاد الخاصة ثم انتشر الأمر حتى ساد جل طبقات الشعب، فإذا ببغداد (عاصمة الدولة العباسية) تحفل بالمواخير وبيوت الدعارة وأماكن الفسق ومحال القمار ودور الغناء»^(٢).

وكان المترفون ينشرون في مجالسهم، كما يقول الجاحظ «الرياحين في قاعة الشراب وكانوا يجملون كؤوس الخمر بالرسوم الفارسية الخلافة، ويزيتون رؤوسهم بأكاليل الزهور»^(٣).

وكان أجود الخمر عندهم ما كان لونها ذهبياً، أو أن تكون في حمرتها أحسن من حمرة اللون، ومن لون الغزال»^(٤).

وامتلاً كتاب «الأغاني» ودواوين الشعراء مثل بشار وأبي نواس ومسلم بن الوليد بوصف مجالس اللهو والشراب، وما كان يجري فيها من خلعة ومجون»^(٥).

وألفت العديد من الكتب، أو وردت فيها، عن أنواع الخمر وأنواع النبيذ وتفضيل بعض الأنواع فيهما على الأخرى، وكذا صفات هذه الأنواع وأزمنة تناولها والأشخاص الذين يناسبهم شربها، وهناك كتب صنفت عن المنادمة ومجالسها وصفات الندماء وأخلاقهم.

وقد كان الفقهاء يحضرون مجالس الخلفاء التي تشرب فيها الخمر ويُسمع الغناء، فيناقشون أثناءها في حدّ شرب الخمر»^(٦).

ويروي الجاحظ أن كتاب «تحليل النبيذ» الذي صنّفه بشر المريس كان موضع مناظرة حول قيمته في أحد مجالس المأمون»^(٧).

وكان المجوس واليهود والنصارى في المجتمع العباسي يقومون على بيع الخمر، وهذا ما كان يفضله المسلمون^(٨).

وقد ساعدت الديار التي كانت قائمة في الجزيرة واليمن والعراق والشام على انتشار شرب الخمر، بل والمجون، لاحتواء بعض الديارات على حانات لشرب الخمر، إلى جانب وجود جوار نصرانيات يقمن ببيع الخمر للزوار ومنادمتهم^(٩).

واستغل الخمارون شهرة الأديار بالشراب، فأنشأوا حولها الحانات^(١٠).

وبسبب انتشار شرب الخمر في المجتمع العباسي، فقد حاول بعضهم تجريب فعلها عند الحيوان، وهو ما يذكره الجاحظ في كتابه «الحيوان ج ٢» بأن النظم (الفيلسوف) شارك في تجربة أجريت في دار الأمير محمد بن علي بن سليمان لإثبات فعل الخمر في أجناس الحيوان، إذ إنهم سقوا الخمر لكل عظيم الجثة من الحيوان، فجربوها على الإبل، والجواميس، والبقر، ثم على الخيل العتاق، والبرازين، ثم على الطباء والشاة، ثم على النسور، والكلب، وابن عرس، ثم إنهم أتوا بأحد الحوائين، فكان يحتال على الأفاعي حتى يصب الخمر في حلقها بالأقماع. وتقدموا في عملهم شوطاً أبعد، إذ إنهم احتالوا على أسد مقلّم الأظافر، فسقوه ليعرفوا مقداره في الاحتمال.

وخلص النظام من هذه التجربة إلى نتيجة تقرر أن الطباء أمّلىح الحيوان سكرًا^(١١).

الخمر والمجون في حياة الخلفاء

كان أكثر خلفاء بني العباس يُفضّلون النوم بالنهار والسهر بالليل

وذلك لتناول الشراب^(١٢)، واللهو مع الندماء.

وفي البداية لم يعرف عن أبي العباس «السفّاح» أول الخلفاء العباسيين (١٣٢ - ١٣٦هـ)، حبه للهو والشراب لأنه تفرغ للقضاء على المعارضين^(١٣).

كما أن المنصور (١٣٦هـ - ١٥٨هـ) لم يكن يحب الشراب لكنه سمح لبختيشوع الطبيب أن يشرب على مائدته بعدما قال: «لا أكل طعاماً ليس معه شراب»^(١٤)؛ ولم يجلد بن هرمة الحدّ، فقد روي أن إبراهيم بن هرمة كان من المستهترين بالشراب والمدمنين عليه وقد جُلد الحدّ مرات في خلافة أبي العباس السفّاح، وكان المنصور قد استحسّن شعره، فقال له: سل حاجتك، فقال: تكتب إلى عامل المدينة أن لا يحدّني إذا أتى بي سكران، فقال المنصور: هذا حدّ من حدود الله عزّ وجل، فلا يجوز لي أن أعطّله، قال: فاحتل لي يا أمير المؤمنين. فكتب المنصور إلى عامل المدينة: من أتاك بابن هرمة سكران، فاجلده مائة جلدة، واجلد ابن هرمة ثمانين، فتحاماه رجال الشرطة وكانوا يمرون به مطروحاً وهو سكران، فيقولون من يشتري مائة بثمانين^(١٥).

ولم ينجح الوعاظ عند الخليفة المهدي (١٥٨ - ١٦٩هـ) في مقاومة المظاهر الدنيوية في بلاطه، وهو أول من أثر عنه الظهور لندمائه بعدما احتجب عنهم في بداية حكمه متشبيهاً بمن سبقه من الخلفاء العباسيين، قائلاً: إنما اللذة في مشاهدة السرور (...). وهو أول من روي عنه الشرب من العباسيين، وأن بعض أصحابه يشربون عنده بحيث يراهم، وهذا يعتبر بداية لظهور نديم الشراب في بلاط (العباسيين)^(١٦) وحسبك بالمهدي أنه «تخرج في قصه

ولداه زينة الدنيا، وبهجة عصرهما في الظرف والغناء: إبراهيم المهدي وعُليّة بنت المهدي^(١٧).

ومن اشتهر من الشعراء زمن المهدي يحيى بن زياد الحارثي (ت ١٦٠هـ) وهو شاعر ماجن رُمي بالزندقة، ومن شعره في الخمر:

أعاذل ليت البحر خمر وليتني

مدى الدهر حوت ساكن لجة البحر

فأضحى وأمسي لا أفارق لجة

أرؤي بها عظمي وأشفي بها صدري

طوال الليالي ليس عني بناضب

ولا ناقص حتى أساق إلى الحشر^(١٨)

وجاء في «نهاية الأرب..» أن المهدي شرب في خباء لأعرابي حيث خرج ذات مرة «للصيد فغلبه فرسه حتى انتهى به إلى خباء لأعرابي، فقال: يا أعرابي، هل من قيرى؟ قال نعم، وأخرج له فضلة من خُبز ملة فأكلها وفضلة من لبن، فسقاه، ثم أتى بنبذ في زكرة (زق للخمر)، فسقاه قعباً (القدح الضخم). فلما شرب قال: أتدري من أنا؟ قال: نعم، زعمت أنك من خدم الخاصة، قال: بل أنا من قواد أمير المؤمنين، فقال له الأعرابي: رحبت ببلادك، وطاب مزادك ومزادك. ثم سقاه قدحاً ثالثاً: فلما فرغ منه قال: يا أعرابي، أتدري من أنا؟ قال: زعمت أخيراً أنك من قواد أمير المؤمنين. قال: لا، ولكني أمير المؤمنين. فأخذ الأعرابي الزكرة فأوكاها (ربطها) وقال: والله لئن شربت الرابع لتقولن إنك لرسول الله، فضحك المهدي. ثم أحاطت بهم الخيل، فنزل أبناء الملوك والأشراف؛ فطار قلب الأعرابي، فقال له المهدي: لا بأس عليك! وأمر له بصلة

فقال: أشهد أنك صادق ولو ادّعت لخرجت منها»^(١٩).

ورغم التسامح الذي ظهر به المهدي، أحياناً، في تعامله مع الندماء فقد رُوي أنه عاقب إبراهيم الموصلي عندما شرب مع ولديه الهادي والرشيدي^(٢٠)، وعاقب آدم بن عبد العزيز «حفيد الخليفة عمر بن عبد العزيز» الذي كان يدمن شرب الخمر ويفرط في المجون، وكان أديباً شاعراً، فجلده المهدي ثلاثمائة سوط على أن يقرّ بالزندقة، فقال آدم: والله ما أشركت بالله طرفة عين، قال المهدي: فأين قولك:

اسقني واسقي خليلي في دجى الليل الطويل
قهوة صهباء صرفاً سُبئت من نهر بيل
من ينل منها ثلاثاً ينسى منهاج السبيل
ومتى مانال خمساً تركته كالقتيل

قال آدم: وإن قلت ذلك فإنني موحد ولست بزندق، أقول بلساني ما لا يعتقدُه جناني^(٢١).

وكان لعبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ثلاثة أبناء يشربون الخمر^(٢٢).

كما أن المهدي قتل بشار بن برد بعد أن اتهمه بالزندقة لقوله يتبين من الشعر وكأنه لم يتزندق قبلهما^(٢٣).

كما أبعد الشاعر والبة الحباب (ت نحو ١٧٠هـ) عن البلاط العباسي عندما عبّر عن رأيه بالندماء في حضرة المهدي بقوله:

ونم على صدرك لي ساعة إني امرؤ أنكح جلاسي^(٢٤)

والخليفة الهادي (١٦٩ - ١٧٠هـ) لم يمد الستر بتاتاً في مجلسه

بينه وبين ندمائه وكان مولعاً بالشراب، وعندما يكون ثملاً يطلب من جليسه عيسى بن دأب (ت ١٧١هـ) أن يحدثه بأحاديث الشراب^(٢٥).

وأدى ازدياد ثروة الدولة العباسية وعظمة سلطان الفرس وعلى رأسهم البرامكة، أيام هارون الرشيد (١٧٠ - ١٩٣هـ) إلى انتقال الناس «نقلة أخرى من حيث السرف في الترف»^(٢٦).

وقد تحوّل لأول مرة النديم إلى موظف في البلاط له جار من الرزق عدا ما ينال من الصلات والجوائز، كما نال ندماء الرشيد لاعبو الترد والشطرنج أرزاقهم، وكان يقرب إليه المغنين والشعراء^(٢٧).

وكان الرشيد من مرتادي الديارات، فقد روي أنه نزل دير مران، وهو بناحية من دمشق، وقصف فيه وشرب وكان معه الحسين بن الضحاك الخليع^(٢٨).

وإنه خرج متكرراً مع إسحاق الموصللي ليرى ديرانية جميلة وصفها له إسحاق كانت في دير القائم الأقصى، على شاطئ الفرات من الجانب الغربي، فشرب هناك ثلاثة أرطال وإسحاق يغني، فأمر الرشيد له بعشرة آلاف درهم وللديرانية بمثل ذلك، وأمر ألا يؤخذ من مزارع هذا الدير خراج، وأقطعهم إياه، وجعل عليه خراج عشرة دنائير في كل سنة، تؤدى عنه ببغداد^(٢٩).

وقصة التنكر تروى بأساليب مختلفة، ففي «قطب السرور..» أن الرشيد طرب ذات ليلة وقد أخذ منه النيذ، فركب حماراً وسار إلى دار إبراهيم الموصللي متكرراً، فأخرج إليه إبراهيم جواريه خلف ستارة، وفيهن نظم، وهي صبية كانت تُسلي الناس على الجسم،

فأطرب إبراهيم لصوتها، فأمر بحملها إلى منزله وتزوجها وعلمها الغناء فبرعت فيه، فغنت للرشيذ «أحلى صوت وأنغمه وأملحه فقال لإبراهيم: من هذه الجارية؟ فقال: صبية اشتريتها، فأفردتها وأمرها فغنت مفردة غناءً أطربه، فوثب إلى الستارة فهتكها، فإذا صبيّة ملفوفة، فضحك وقال لإبراهيم: ويلك ما هذه؟ فأخبره بقصتها، فشرب على غنائها حتى سكر»^(٣٠).

وكان الرشيذ لا يؤاخذ إبراهيم الموصللي إذا قال كلاماً أغضبه مع الشراب^(٣١)؛ لكنه لا يتسامح في بعض الأحيان، فمما يروى عن بعض أسباب نكبة البرامكة أن العباسة أخت الرشيذ كانت «تحضر سهراته الماجنة، فعقدت زواجها على جعفر البرمكي ليحلل حضورهما معاً سهراته الليلية، على ألا يدخلها ببعضهما، وعلم الرشيذ بعد فترة أن الزواج الذي قصد أن يكون نظرياً غير عملي قد انتهى إلى ما لا يرغب، فقامت علاقة زوجية بين الزوجين.. أثمرت ولداً نجيباً. وغضب الرشيذ (...)، فقتل جعفرأ وزج في السجن بأبيه يحيى وأخيه الفضل وصادر أموالهم جميعاً (...). واستدعى ابن جعفر والعباسة وحادثه، فأعجب بنجابته ثم أمر بقتله»^(٣٢).

وكان الأمين متعلقاً بمجالس الشرب والمنادمة التي طغت على حياته حتى يروى أنه كان يعبث بشؤون حكمه أثناء منادماته^(٣٣). ومن أشهر ندمائه إسحاق الموصللي والحسين بن الضحاك وأبو نواس وإبراهيم بن المهدي، وقبل كل هؤلاء الخصيان، فعندما تولى الأمين الخلافة (١٩٣ - ١٩٨ هـ) «طلب الخصيان وابتاعهم وغالى بهم وصيرهم لخلوته في ليله ونهاره وقوام طعامه وشرابه وأمره ونهيه. ورفض النساء الحرائر والإماء، حتى رُمي بهم»^(٣٤). وقد حاولت

أمه زبيدة أن تصرفه عن الغلمان إلى الفتيات اللاتي يتمثلن بالغلمان، فأعدت له البعض منهن وصرن يُسمّين: الغلاميات^(٣٥). وإذا كان يخالط ندماءه ولا يبالي بمقعده، فإنه كان يعيثر بهم ويركبهم كالحمير، وعن ذلك يقول الحسين بن الضحاك: شربنا يوماً مع الأمين في بستان، فسقانا على الريق وجدّ بنا في الشرب، وتحرز من أن نذوق شيئاً، فاشتد الأمر عليّ، وقمت لأبول، فأعطيت خادماً من الخدم ألف درهم على أن يجعل لي تحت شجرة أومات إليها رقاقة فيها لحمة، فأخذ الألف وفعل ذلك، ووثب الأمين، فقال: من يكون منكم حماري؟ فكل واحد منهم قال له: أنا، لأنه كان يركب الواحد عبثاً ثم يصله، ثم قال: يا حسين، أنت أضلع (شديد الضلوع) القوم، فركبني وجعل يطوف وأنا أعدل (أميل) به عن الشجرة، وهو يمرّ بي إليها حتى صار تحتها، فرأى الرقاقة، فتطأطأ، فأخذ، فأكلها على ظهري، وقال: هذه جعلت لبعضكم، ثم رجع إلى مجلسه وما وصلني بشيء، فقلت لأصحابي: أنا أشقى الناس، ركب ظهري، وذهب ألف درهم مني، وفاتني ما يمسك رمقي، ولم يصلني كعادته^(٣٦).

وكانت علاقة الأمين بأبي نواس من الأسباب التي اتخذها المأمون لتأليب الناس عليه، فلما «وقع الخلاف بين الأمين والمأمون، كان المأمون يخطب بخراسان بمساوية الأمين ويقول في جملة مساوئه: وما ظنكم بخليفة يقتني شاعراً ينشد بحضرته جهاراً نهاراً في مجلسه هذا القول:

ألا فاسقني خمراً وقل لي هي الخمر

ولا تسقني سراً إذا أمكن الجهـ

فما الغبن إلا أن تراني صاحياً

وما الغنم إلا أن يتعتقني السكر^(٣٧)

ويروى في «طبقات الشعراء» لابن المعتز أن الأمين اصطبح يوماً مع أبي نواس وغيره من الندماء: «فأتى بالشراب كأنه الزعفران، أصفى من وصال المعشوق، وأطيب ريحاً من نسيم المحبوب، وقام سقاة كالبدور بكؤوس كالنجوم، فطافوا عليهم، وضربت عليهم، وضربت المغنيات خلف الستائر، فشربوا معه من صدر نهارهم إلى آخره في مذاكرة كقطع الرياض، ونشيد كالدرد المفصل بالعقيان، وسماع يحيي النفوس ويزيد في الأعمار. فلما كان آخر النهار دعا بعشرة آلاف في صواني، فأمر، فنثرت عليهم، فانتهبوها والشراب يدور عليهم بالصغير والكبير من الصرف والمزوج، حتى إذا نام واستيقظ في السحر طلب إلى أبي نواس أن ينشطه إلى متابعة السكر ببعض الأبيات فأنشدته:

نبه نديمك قد نعس بسقيك كأساً في الغلس
صرفاً كأن شعاعها في كفّ شاربه قبس
تذر الفتى وكأتما بلسانه منها خرس
يدعى فيرفع رأسه فإذا استقل به نكس
أضحى الإمام محمد للدين نوراً يقتبس

فهش الأمين (محمد) ونشط، ودعا بالشراب يصطبح به لليوم التالي وينعم بنشوته^(٣٨).

ورغم العلاقة التي كانت تربط أبا نواس بالخليفة الأمين، فإنه كما روي، أمر بحبسه حين قال له سليمان بن أبي جعفر: «لقد صح عندي يا أمير المؤمنين أن أبا نواس زنديق، وشهد عليه جماعة أنه»

أبرز كأس خمر إلى المطر، فقبل له لِمَ فعلت ذلك؟ قال: لأنهم يزعمون أن مع كل قطرة ملكاً، فأنا أشرب عدداً من الملائكة»^(٣٩).

وقال أبو نواس: حبست لأنني أشرب شراب أهل الجنة وأنا خلف الناس. وكان أبو نواس يقول: خمر الدنيا أجود من خمر الآخرة، واللّه قد وصفها بأنها لذة للشاربين. فقبل له: كيف هي أجود؟ قال: لأن الله تعالى جعلها نموذجاً والنموذج أبداً أجود^(٤٠).

ولما تولى المأمون الخلافة قرّب العلماء من مجلسه وأقام عشرين شهراً لا يسمع الغناء، ثم سمعه بعدها من وراء حجاب وهو مع ذلك يلهو لهواً خفيفاً فيشرب النبيذ، ثم ظهر للندماء والمغنين^(٤١).

والمأمون هو أول من قال «النبيذ بساط فإذا رُفع طوي بما كان عليه»^(٤٢) وهو قول يشير إلى نسيان ما يتم أثناء الشراب ومسامحة أخطاء الندماء. لكن المأمون، كما يروى، كان ينادم إبراهيم بن المهدي، فتبين منه دالة أذكرته ما تقدم من ذنبه، فنهض وأمر بإقراره ومن كان معه على حالتهم، رغم أنه كان قد رضي عنه، ثم صار إلى مجلس جده وتزيّياً بزّي الخلافة، ثم أحضر إبراهيم مغتبقاً معسوفاً، فقال له: يا إبراهيم من حملك على ما كان؟ فاعتذر له إبراهيم من جديد، فقال: «قد سبق من عهد أمير المؤمنين ما لا أخاف عليه التغيير»، واعتذر بعذر قبله منه، وردّه إلى مكانه، وعاد المأمون إلى مجلس الندماء^(٤٣). ودُكر المأمون ضمن من اشتهر بشرب الخمر. ومما جرى له، أنه شرب هو ويحيى بن أكثم القاضي وعبد الله بن طاهر، فاتفق المأمون مع ابن طاهر على أن يُسكر يحيى، فأشار إلى الساقى فأسكره، ثم أمر بأن يشق له لحد من الورد والرياحين وصيّروه فيه، ثم دعا بقينة جلست عند رأس يحيى وغتت:

دعوته وهو حي لا حياة به

مكفناً في ثياب من رياحين

فقلت ثم قال رجلي لا تطاوعني

فقلت خذ قال كفي لا تواتيني^(٤٤)

وفي «الديارات» أن المأمون نزل دير الأعلى بالموصل لطيبه ونزاهته، فجاء عيد الشعانين، فأخذ المأمون يشرب وهو يسمع الغناء، ويطرب^(٤٥).

وقد ضمّ المأمون إلى مجلسه شخصاً ادّعى النبوة بحضرته لأنه عندما سأله عن دلائل نبوته استصعب الإجابة، وبرر عجزه بظرف أعجب المأمون الذي قال عنه: هذا من الأنبياء الذين يصلحون للمنادمة^(٤٦).

وأعاد المعتصم عندما تولى الخلافة (٢١٨ - ٢٢٧هـ) الاتصال بالحسين بن الضحاك الخليع الذي كان يشرب معه في مجلسه ويخرج معه للتنادم في الأديرة. فقد روي أن المعتصم لما غزا الشام نزل في طريقه بدير مران وهو بناحية من الشام، فشرّب مع الغناء ومعه الضحاك وعمر بن بانه حتى سكر^(٤٧).

واختص المعتصم إسحق الموصللي للمنادمة والغناء وخصص حجرة لندمائه. كما قرّب إلى مجالسه الغلمان المختثين وشغف بسلام اسمه سيما التركي^(٤٨).

وكان للجوارى المغنيات نوبات في داره ومنهم «نظم» تلميذة إبراهيم الموصللي التي «كانت شديدة العريضة، فكلمت المعتصم ذات ليلة بكلام غليظ، فقالت له في بعضه: إني أم من أمهاتك».

تعرض لها الرشيد، وقد وطئها، فأمر المعتصم بنفيها إلى السند فُنِّيت إلى السند.

وكان عمر بن موسى البرمكي يلي السند، فعربدت عليه ليلة فقتلها^(٤٩). وكان الخليفة الواصل (٢٢٧ - ٢٣٢هـ) مولعاً بالشرب والغناء، يحرص على اختلاطه بندمائه ومغنيه ويشرب معهم حتى يسقطوا صرعى، وكان معجباً بإسحاق الموصلي إلى حدّ أنه قال: ما غناني إسحاق قط إلا ظننت أنه قد زيد في ملكي^(٥٠). وكان إسحاق والحسين بن الضحاك يخرجان معه للتنزه والمنادمة في الأديرة^(٥١)، وروي أن غلاماً صغير السن كان يحضر مجلس الواصل، قائماً برسم نديم^(٥٢). وقد عُرف الواصل، مثل الخليفة الأمين، بالثلثية، أو اللواط^(٥٣).

أما الخليفة المتوكل (٢٣٢ - ٣٤٧هـ) فيروي أن أبا العيناء دخل عليه فقال: هل لك في الشراب؟ فأجابه المتوكل: ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه^(٥٤).

ولذلك، فقد أظهر في مجلسه أكثر من أي خليفة، من بني العباس اللعب والمضاحك والهزل، ولم يكن في وزرائه والمتقدمين من كتابه وقواده من يتعالى عن مجون وطرب^(٥٥).

وعرف المتوكل بعنائه بندمائه ومجلس شربه، والتي يظهر فيها الترف والتبذير، فخصص موظفاً موكلاً بالشراب كما أنه خصص لهم حجراً ملحقة بقصره^(٥٦).

وقرب إليه المخنثين وأصحاب السماجة الذين كانوا يقومون بالتمثيل الهزلي أمامه^(٥٧).

كما قرّب إسحاق الموصلي وكان البحتري (ت ٢٨٤هـ) شاعره ونديمه وقد جرت له مع أبي العنيس الصيمري (ت ٢٧٥هـ) نواذر مضحكة في حضرة المتوكل.

ومن ندمائه في جلسات الشرب على بن الجهم (ت ٢٤٩هـ) وعلي بن يحيى المنجم (ت ٢٧٥هـ)^(٥٨).

واشتهر المتوكل بأخباره مع جواريه وهو سكران ومنها أنه واعد جاريته فضل أن يبيت عندها، فشربت معه وخرجت مع العتمة فجلست تغمز رجله ملياً ثم قامت إلى جنبه فلم يتحرك من نومه فقد سكر سكرأ شديداً، فكتبت في رقعة وجدها في كفه لما أصبح:

قد بدا شبهك يامو لاي يحدو الظلام
قم بنا نقض لبانا ت التثام والتزام
قبل أن تفضحناعو دة أرواح النيام^(٥٩)

وأهدته «أم المعتز» كأس شراب بمناسبة عيد النيروز، فشرب الكأس وقبّل خدّها^(٦٠).

وكان أمر المتوكل أن تضرب مضاربه على نهر القاطول، المقطوع من دجلة فحذرتة فضل الشاعرة من الذهاب بأبيات غنتها عريب، فلما أخذ النبيذ فيه أمر بإبطال ما كان عزم عليه استجابة لفضل^(٦١).

ومن أخباره مع الشراب ومبالغته في اللهو ما جاء في «نشوار المحاضرة» للتنوخى أن المتوكل اشتهى أن يجعل كل ما تقع عليه عيناه، في يوم من أيام شربه، أصفر فنصبت له قبة صندل مذهبة

مجلّلة بديباج أصفر مفروشة بديباج أصفر وجعل بين يديه الدستنبور والأترج الأصفر وشراب أصفر في صواني ذهب. ولم يحضر من جواريه إلا الصفر عليهن ثياب قصب صفر. وكانت القبة منصوبة على بركة مرصصة يجري فيها الماء، فأمر أن يُجعل في مجاري الماء إليها الزعفران على قدر ليصفر الماء ويجري من البركة.

وطال جلوسه وشربه، فنقد ما كان عندهم من الزعفران، فاستعملوا العصفر ولم يقدّروا أنه ينفذ قبل سكره، فيشترون منه، فنقد، فلما لم يبق إلا القليل عزّفوه، وخافوا أن يغضب إن انقطع ولا يمكنهم قصر الوقت من شراء ذلك من السوق.

فلما أخبروه أنكروا: لِمَ لم يشتروا أمراً عظيماً؟ وقال: الآن إن انقطع هذا تنغصّ يومي فخذوا الثياب المعصفرة القصب فانقعوها في مجرى الماء.

ووافق سكره مع نفاذ كل ما كان في الخزائن من هذه الثياب^(٦٢).

ويروى أن المتوكل لما ذهب إلى الشام وصار بحمص طاف كنائس الرهبان كلها وأنه في دير صليبا أعجب بابنة الراهب فقال لها: هبي لي نفسك اليوم حتى نشرب أنا وأنت فأني ضيفك.

قالت له: بالرحب والسعة، ثم جاء أبوها بشراب فشرّب وشربت معه، وسرّ بها، فلما أخذ الشراب منها قامت فجاءت بقيشارة وغتّت:

يا خاطباً مني المودة مرحباً

سمعاً لأمر لا عدمتك خاطباً

أنا عبدة لهواك فاشرب واسقني
 واعدل بكأسك عن خليلك إن أبي
 قد، والذي رفع السماء ملكتني
 وتركت قلبي في هواك مُعذَّباً^(٦٣)

ومما يُذكر عن عربدة المتوكل أنه دعا أبا يوسف يعقوب بن
 السكيت (ت ٢٤٤هـ) إلى منادته، فسكر المتوكل يوماً ونظر إلى
 ولديه المنتصر والمعتز. وقال لابن السكيت: أيهما أفضل، هذان أم
 الحسين والحسن ابنا فاطمة.

فقال: بل قبر عبدهما أفضل من هذين ومن أمهما. فقال المتوكل:
 خذوا برجل ابن الفاعلة. فجزّ برجله من يديه وكان آخر العهد
 به^(٦٤).

وأكرم الخليفة المنتصر (٢٤٧ - ٢٤٨هـ) الحسين بن الضحاك
 الذي أصبح عاجزاً كبير السن وكان يقول له: إن في بقائك بهاء
 للملك^(٦٥).

وظلت جلسات المنادمة على ما هي عليه في عهد المستعين (٢٤٨ -
 ٢٥٢هـ).

ومن الخلفاء العباسيين الذين اشتهروا بشرب الخمر والمجون الخليفة
 المعتز (٢٥٢ - ٢٥٥هـ) الذي اعتاد أن يقيم في دير بسرّ من رأى
 ويشرب فيه مدة حياته^(٦٦).

والخليفة المعتمد (٢٥٦ - ٢٧٩هـ) الذي اشتهر باللذات والطرب،
 فقيل إنه شرب على الشط في الحسني شرباً كثيراً وتعشى، فاختنق
 ومات^(٦٧).

وكذلك الخليفة المعتضد (٢٧٩ - ٢٨٩هـ) والخليفة المكتفي (٢٨٩ - ٢٩٥هـ) والخليفة المقتدر (٢٩٥ - ٣٢٠هـ) والخليفة القاهر (٣٢٠ - ٣٢٢هـ) الذي كان لا يصحو من السكر ولا يفتقر عن سماع الغناء ومع ذلك أمر بتحريم القيان والخمر وقبض على من عرف بالغناء من الرجال والمخنثين والجواري والمغنيات، فنفى المخنثين، وكسر آلات اللهو، وأمر ببيع المغنيات من الجواري على أنهن سوادج^(٦٨).

ومنهم الخليفة الراضي بالله (٣٢٢ - ٣٢٩هـ) الذي كان ندماءؤه يتبارون في الشرب بين يديه^(٦٩).

الخمر والمجون عند الشعراء والجواري

كشفت الصفحات السابقة وقبلها مظاهر المجون المرتبط بجلسات شرب الخمر عند بعض خلفاء بني أمية وبني العباس.

أما في المجتمع عامة، فإن المصادر التاريخية بقدر ما تصف انتشار المجون والخمر بين أوساط الناس بقدر ما تظل الحكايات التي توردها مرتبطة بالخلفاء أو بأتباعهم من الأمراء والوزراء أو ندمائهم من المغنين والشعراء والجواري باستثناء بعض الأخبار عن بعض حالات السكر، لا المجون، عند العامة.

وهناك قصص ماجنة لهؤلاء الأتباع والندماء تخصهم وحدهم دون الخلفاء، وقد يكون أبو نواس أشهر من عُرف من هؤلاء في أخبار المجون والخمر، وذلك يرجع، ربما، لشعره في هذا الجانب والشعر عند العرب أكثر تداولاً من كتب الأخبار.

ومن ذلك ما ذكره أبو هفان في «أخبار أبي نواس»، ونقله الأصفهاني عن علاقته مع عنان جارية الناطقي (ت ٢٢٦هـ) وحكايته معها وهو سكران^(٧٠).

ويدعو أبو نواس، حتى وإن لم يكن في حالة سكر، إلى عيشة ليس فيها سوى الخمر والنوم^(٧١). وهو لا تطيب الخمر عنده بلا لواط^(٧٢). ولا تستكمل اللذات بدون ندماء مرد:

ما استكمل اللذات إلا فتى يشربُ والمرد نداماه
هذا يفديهِ وهذا، إذا ناوله القهوة^(٧٣)، حياهُ^(٧٤)

ولأبي نواس أخبار مجون مع والبة بن الحباب الأسدي، وكان شاعراً ماجناً وهو الذي رثى أبا نواس وأدبه^(٧٥).

وهناك حكايات كثيرة عن المجون في بيت الجواري، وأن أبا نواس كانت له جلسات شرب ومباراة في الشعر في بيت عنان جارية الناطقي^(٧٦).

وأنه حضر يوماً والحسين الخليع وجماعة من الأدباء عند طيف جارية عليّة بنت المهدي، فأكلوا وشربوا وغنّتهم واقترح عليها أبو نواس صوتاً، فكأيدته وأبت أن تغنيه^(٧٧).

ولم يكن شرب الخمر مقتصرأ على الجواري من النساء بل شربته أخوات وزوجات وبنات الخلفاء كعليّة «بنت المهدي ابن المنصور وأخت هارون الرشيد»^(٧٨)، بل والنساء من العامة، فقد جلست عجوز من الأعراب في طريق مكة إلى فتیان يشربون نبيذاً لهم فسقوها قدحاً، فطابت نفسها، وتبسمت، ثم سقوها قدحاً آخر، فاحمرّ وجهها وضحكت، فسقوها قدحاً ثالثاً فقالت: خبروني عـ

نسائكم بالعراق أيشربن من هذا الشراب؟ قالوا: نعم، قالت زين ورب الكعبة واللّه لئن صدقتم لما فيكم أحد يعرف من أبوه^(٧٩).

ويمكن الاستنتاج من الحكايات التي وردت في المصادر التاريخية أن المجون ارتبط أيضاً بإشاعة الحريات الشخصية التي مورست علناً حينها، وتدلل على ذلك، حسب المصادر، أن حمادة الراوية اجتمع ومطيع بن إياس، ويحيى بن زيادة وحكم الوادي يوماً «على شراب لهم في بستان بالكوفة، وذلك في زمن الربيع ودعوا جوهر جارية بربر، فشربوا ثلاثة أيام متوالية وجوهر بينهم، فقال لهم يحيى بن زياد: ويحكم لنا ثلاثة أيام سكارى لا نعقل ولا يصلي أحدٌ منا، قم يا مطيع فأذن، وقالوا: من يصلي بنا، فكلما ذكروا رجلاً أبيض، فقال مطيع: عليّ وعليّ إن صلى بنا غير جوهر، تقدمي صليّ بنا حتى تكون صلاتنا عجباً بين الصلوات، فقالت كيف تصلي امرأة برجال، قالوا: أنت لم تشربي كما شربنا، فتقدمت وهي تضحك وصلت بهم... فكتب مطيع في ذلك شعراً (...)، فزاد شتمها له والقوم يضحكون منه^(٨٠).

ويحكي الشاعر الحسن بن وهب (ت ٢٥٠هـ) عن جلسة شراب ومجون وشعر وغناء جمعه مع عنان^(٨١).

وللشاعر عمرو الخاركي حكايته مع عارم جارية زليهدة (النخاس) التي مرّت عليه يوماً وهو مخمور، فتبادلا القصائد الماجنة^(٨٢).

وكان النعماني محمد ابن ذؤيب الدارمي مشتهراً بالشراب، وله حكاية مشابهة مع الجارية مَلح^(٨٣).

وتنقل المصادر حكايات كثيرة تشير إلى مظاهر المجون بين الشعراء-

والمغنين والجواري والغلمان أثناء شرب الخمر^(٨٤).

سكر بلا مجون

باستثناء ما ذكرناه عن المجون في حياة الخلفاء وأتباعهم من الأمراء والوزراء والقادة وندمائهم من الشعراء والمغنين والجواري فإن المصادر التاريخية لا تتضمن أي أخبار يستفاد منها عن ارتباط شرب الخمر بالمجون عند العامة من الناس أصحاب المهن الصغيرة والفقراء.

فقد اكتفت هذه المصادر بإيراد بعض الأخبار عن جلسات شرب الخمر بين أوساط العامة وهي جلسات لا يصاحبها، عادة، الترف واللهو وإن كانت طريفة، كما أنها تنقل بعض الروايات لحالات السكر بين هذه الأوساط ولكن بدون أسماء أصحابها.

ومن هذه الحكايات ما جاء في «قطب السُرور..» أن الوالي في الليل أخذ رجلاً سكران، فقال له: من أنت؟ قال الرجل:

أنا ابن الذي لا ينزل الدهر قدره وإن نزلت يوماً فسوف تعود ترى الناس أفواجاً إلى ضوء ناره فمنهم قيام تارة وقعود

فقال قد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم: تجاوزوا عن ذوي الهنات، خلوا سبيله، فلما أطلق، قال له أصحابه إنه ابن باقلاني، فقال: إن لم يترك لنسبه ترك لأدبه^(٨٥).

ولقي طائف «مراقب الأمن» من أهل خراسان سكراناً بالكوفة فأخذه، وقال: أنت سكران، فأنكر ذلك، فقال اقرأ حتى أسمع، قال: نعم ثم قال:

ذكر القلبُ الربابا بعدما شابت وشابا
 إن دين الحب فرض لا نرى فيه ارتيابا
 فخلّاه، وقال: قاتلكم الله ما أقرأكم للقرآن سكارى وضحاة^(٨٦).

وذكر ابن شبرمة، وهو راوية: مررت برجل سكران وقد ألقى عنه ثيابه وهو يبكي بكاءً شديداً، ويقول: وأسفي عليهم، ليت الأرض أخرجتني إليهم. فقلت: من هؤلاء الذين تتقلب عليهم بهذا الغيظ. قال: إخوة يوسف، ألقوه في البئر حتى أكله الذئب^(٨٧).

فقلت له: إن الله خلّصه من الجبِّ، ولم يأكله الذئب، ولا الأسد. فقال: بشرك الله بخير وأحسن جزاءك، وأعمد خنجره ولبس ثيابه وانصرف^(٨٨).

وفي المصادر قصص كثيرة عن تصرفات السكارى، يبدو أن أكثرها قد ألفت للتسلية.

الهوامش

- (١) أحمد أمين، ضحى الإسلام، ج ١، (مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٦٤)، ص ١١١ - ١١٢.
- (٢) الخلافة الإسلامية، ص ٧٢، وضحى الإسلام، ج ١، ص ١٢٢ - ١٢٥.
- (٣) محمد عويس، المجتمع العباسي من خلال كتابات الجاحظ، (القاهرة، ١٩٧٧)، ص ٣٧٠.
- (٤) المصدر نفسه، ص ٣٦٩.
- (٥) ضحى الإسلام، ج ١، ص ١٢٤.
- (٦) حسين أحمد أمين، دليل المسلم الحزين، ص ٦٤، ط ٢، (مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٩٨٧).
- (٧) المجتمع العباسي، ص ٢٨٩.
- (٨) المصدر نفسه، ص ١٨٦، ٣٧.
- (٩) الديارات، ص ٢٠ - ٢٤، ١٧٣، ١٤٧، ٣٦.
- (١٠) ضحى الإسلام، ج ١، ص ٣٠٥.
- (١١) المجتمع العباسي، ص ٣٧ - ٣٨.
- (١٢) المصدر نفسه، ص ٣٥٤.
- (١٣) ضحى الإسلام، ج ١، ص ١٠٥.
- (١٤) المصدر نفسه، ص ١٠٦.
- (١٥) قطب السرور، ص ١١٨ - ١١٩، وتاريخ الخلفاء، ٢٤٩.
- (١٦) المسامرة والنادمة، ص ٥٨.
- (١٧) ضحى الإسلام، ج ١، ص ١٠٨.
- (١٨) قطب السرور، ص ١١١.
- (١٩) نهاية الأرب، ج ٤، ص ٨.
- (٢٠) المسامرة والنادمة، ص ٥٨، والخلافة الإسلامية، ص ١٨٣.
- (٢١) قطب السرور، ص ١٦ - ١٧.

- (٢٢) المصدر نفسه، ص ١٧.
- (٢٣) الخلافة الإسلامية، ص ١٧٧.
- (٢٤) المسامرة والنادمة، ص ١٨ - ١٩.
- (٢٥) المصدر نفسه، ص ٥٩ - ٦٠.
- (٢٦) ضحى الإسلام، ج ١، ص ١١١ - ١١٢.
- (٢٧) المسامرة والنادمة، ص ٦٠ - ٦١.
- (٢٨) الديارات، ص ١٥٤ - ١٥٦.
- (٢٩) المصدر نفسه، ص ١٢٨ - ١٣٠.
- (٣٠) قطب السرور، ص ٤٣٣.
- (٣١) المصدر نفسه، ص ٣١٧.
- (٣٢) الخلافة الإسلامية، ص ١٧٨.
- (٣٣) المسامرة والنادمة، ص ٦٥.
- (٣٤) ضحى الإسلام، ج ١، ص ١١٦.
- (٣٥) الخلافة الإسلامية، ص ١٨٥.
- (٣٦) الأغاني، ج ٦، ص ١٩٦.
- (٣٧) محاضرات الأدباء، ج ٢، ص ٦٨١، وفي قطب السرور، ص ٢٠٩ - ٢١٠ مع بعض الاختلاف.
- (٣٨) المسامرة والنادمة، ص ٦٧ - ٦٨.
- (٣٩) قطب السرور...، ص ٢٠٨.
- (٤٠) محاضرات الأدباء، ج ٢، ص ٦٨٠.
- (٤١) ضحى الإسلام، ج ١، ص ١١٦ - ١٢١، والمسامرة والنادمة.. ص ٦٨.
- (٤٢) قطب السرور، ص ٣١٣.
- (٤٣) المصدر نفسه، ص ٣٠٤.
- (٤٤) نهاية الأرب، ج ٤، ص ٩٣.
- (٤٥) الديارات، ص ٤٥ - ٤٧.
- (٤٦) المسامرة والنادمة، ص ٧١.

- (٤٧) الديارات، ص ١٥٧، وقطب السرور..، ص ٣١٥.
- (٤٨) المسامرة والنادمة.. ص ٧٢.
- (٤٩) قطب السرور، ص ٤٣٤.
- (٥٠) المسامرة والنادمة، ص ٧٣ — ٧٤.
- (٥١) المصدر نفسه، ص ٧٤، والديارات، ص ١٤١ — ١٤٣.
- (٥٢) قطب السرور..، ص ٢٩٠.
- (٥٣) الخلافة الإسلامية، ص ١٨٤ — ١٨٥.
- (٥٤) محاضرات الأدباء..، ج ٢، ص ٦٨٠.
- (٥٥) مروج الذهب، ج ٤، ص ٨٦.
- (٥٦) المسامرة والنادمة، ص ٥٧، ٨٦.
- (٥٧) المصدر نفسه، ص ٧٨.
- (٥٨) المصدر نفسه، ص ٨٠ — ٨٤.
- (٥٩) الإمام الشواعر، لأبي الفرج الأصفهاني، تحقيق جليل العطية، (دار النضال، بيروت، ١٩٨٤)، ص ٦٦.
- (٦٠) المصدر نفسه، ص ٦٦ — ٦٧.
- (٦١) المصدر نفسه، ص ٧١.
- (٦٢) المستطرف الجديد، ص ٧٠.
- (٦٣) الديارات، ص ١١٢ — ١١٥.
- (٦٤) قطب السرور، ص ٤٤١ — ٤٤٢.
- (٦٥) المسامرة والنادمة ..، ص ٨٥.
- (٦٦) الديارات، ص ١٦٠.
- (٦٧) مروج الذهب، ج ٤، ص ٢٣٠، والإمام الشواعر، ص ١٣٦، ١٤٢.
- (٦٨) تاريخ الخلفاء، ص ٣٥٨.
- (٦٩) المسامرة والنادمة..، ص ٩٢.
- (٧٠) الإمام الشواعر، ص ٤١.
- (٧١) أبو نواس، النصوص المحرّمة، تحقيق جمال جمعة، (رياض الريس للكتب والنشر، لندن، ١٩٩٤)، ص ١٦٥، وفي ديوان أبي نواس، ص ١٩٩.

- (٧٢) النصوص المحرّمة، ص ٧.
- (٧٣) القهوة: الخمر.
- (٧٤) النصوص المحرّمة، ص ٥١.
- (٧٥) قطب السرور..، ص ١٧٣.
- (٧٦) المصدر نفسه، ص ١٧٩.
- (٧٧) المصدر نفسه، ص ١٩٢ - ١٩٣.
- (٧٨) المصدر نفسه، ص ١٠ - ١٢.
- (٧٩) المصدر نفسه، ص ١٩١ - ١٩٢، وفي محاضرات الأدباء..، ج ٤، ص ٢١٥ أن الأعرابية ذاقت الخمر لا النبيذ.
- (٨٠) قطب السرور، ص ٧٨.
- (٨١) الإمام الشواعر، ص ٤٤ - ٤٥.
- (٨٢) المصدر نفسه، ص ١٠٥ - ١٠٦.
- (٨٣) المصدر نفسه، ص ١٨٣.
- (٨٤) المصدر نفسه، ص ١٤١.
- (٨٥) المصدر نفسه، ص ٤٠٣.
- (٨٦) المصدر نفسه، ص ٤٠٤ - ٤٠٥.
- (٨٧) القصة جاءت في القرآن: سورة يوسف.
- (٨٨) قطب السرور..، ص ٣٩٠ - ٣٩١.

المصادر والمراجع

- أبو نواس، الحسن بن هاني، ديوان أبي نواس، تحقيق أحمد عبد المجيد الغزالي، (دار الكتاب العربي، بيروت، د.ت).
- أبو نواس، النصوص المحرمة، تحقيق جمال جمعة، (رياض الرئيس للكتب والنشر، لندن، ١٩٩٤).
- أبو داوود، سنن أبي داوود، طبعة ١٩٥٢.
- ابن أبي حديد، شرح نهج البلاغة، (دار مكتبة الحياة، بيروت، د.ت).
- ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأندلسي، المخصص، المجلد الثالث، ج ١١، (المكتب التجاري للطباعة والتوزيع والنشر، بيروت، د.ت).
- ابن قتيبة الدينوري، كتاب الأشربة وذكر اختلاف الناس فيها، طبعة ١٩٨٢، د.ت.
- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، (دار صادر، بيروت، د.ت).
- أحمد، مصطفى أبو ضيف، دراسات في تاريخ العرب منذ ما قبل الإسلام إلى ظهور الأمويين، الإسكندرية ١٩٨٣.

- الأصفهاني، أبو الفرج، الأغاني، (دار الفكر، بيروت، د.ت).
- الأصفهاني، أبو الفرج، الديارات، تحقيق جليل العطية، (رياض الريس للكتب والنشر، لندن، ١٩٩١).
- الأصفهاني، أبو الفرج، الإماء الشواعر، تحقيق د. جليل العطية، (دار النضال، بيروت، ١٩٨٤).
- الأصفهاني، الراغب أبو القاسم حسين بن محمد، محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء، (مكتبة الحياة، بيروت د.ت).
- السري الرفاء الكندي، الخب والمحبوب والمشموم والمشروب، تحقيق مصباح غلاونجي، (مجمع اللغة العربية بدمشق).
- أمين، أحمد، فجر الإسلام، (القاهرة، ص ١٠، ١٩٦٥).
- أمين، أحمد، ضحى الإسلام، (مكتبة النهضة المصرية، القاهرة ١٩٦٤).
- أمين، حسين أحمد، دليل المسلم الحزين، ط ٢، (مكتبة مدبولي، القاهرة ١٩٨٧).
- الأنطاكي، داود، تذكرة أولي الألباب والجامع للعجب العجاب، ط ١، (المطبعة العثمانية المصرية ١٩٣٧).
- بيوتروفسكي، م. ب، اليمن قبل الإسلام والقرون الأولى للهجرة، القرن الرابع حتى العاشر الميلادي، تعريب محمد الشعبي، (دار العودة، بيروت، ١٩٨٧).
- الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر، رسائل الجاحظ، تحقيق عبد السلام محمد هارون، (مكتبة الخانجي بمصر ١٩٧٩).
- جميل، نينا، الطعام في الثقافة العربية، (رياض الريس للكتب والنشر، لندن، ١٩٩٤).
- الخطابي، أبو سليمان أحمد بن محمد البستي، معالم السنن، ط ١، (المطبعة العلمية، حلب ١٩٣٣).
- الرقيق النديم، أبو إسحاق إبراهيم، قطب السرور في أوصاف الخمرور.

تحقيق أحمد الجندي، (مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٩٦٩).

الزبيدي، محمدى مرتضى، تاج العروس من جواهر النفوس، (منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، د.ت).

سرحان، جمال، المسامرة والمنادمة عند العرب حتى القرن الرابع الهجري، (دار الوحدة، بيروت ١٩٨١).

السيوطي، جلال الدين، بحث في النهي عن لعن من شرب الخمر، مخطوطة في مكتبة الجامع الكبير بصنعاء، مجموع ١٨٧ من ٢٢١ - ٢٢٣.

السيوطي، جلال الدين، تاريخ الخلفاء، (دار الفكر، بيروت، د.ت).
صدقة، جان، رموز وطقوس، - دراسات في الميثولوجيا القديمة، (رياض الرئيس للكتب والنشر، لندن ١٩٨٩).

العشماوي، محمد سعيد، أصول الشريعة، (دار إقرأ، ط ٢، بيروت، ١٩٨٣).

العشماوي، محمد سعيد، الخلافة الإسلامية، (سيناء للنشر، ط ٢، القاهرة، ١٩٩٢).

العلوي، هادي، من قاموس التراث، (دار الأهالي، ط ٢، دمشق، ١٩٨٨).

العلوي، هادي، المستطرف الجديد، (مركز الأبحاث والدراسات الاشتراكية في العالم العربي، ط ٢، ١٩٨٦).

علي جواد، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، (بيروت، بغداد، ١٩٧٠).

علي، جواد، تاريخ العرب في الإسلام، (مكتبة النهضة بغداد، دار الحدائة بيروت، ١٩٨٣).

عويس، د. محمد، المجتمع العباسي من خلال كتابات الجاحظ، (القاهرة،

(١٩٧٧).

القزويني، زكريا بن محمد بن محمود، مفيد العلوم ومبيد الهموم، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٥).

القاضي، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، ط ٥، (القاهرة، ١٣٩٦هـ).

القرآن الكريم.

الكتاب المقدس، (العهد الجديد والعهد القديم).

المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين، مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، ط ٥، (دار الفكر، بيروت، ١٩٧٢).

موسوعة الشعر العربي - الشعر الجاهلي، اختارها وشرحها وقدم لها: مطاع الصفدي وإيليا حاوي، أشرف عليها د. خليل حاوي، (شركة خياط للكتب والنشر، بيروت، ١٩٧٤).

موسوعة الفقه الإسلامي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، مصر ١٩٧٥.

ناصر، إميل، أروع ما قيل في الخمرة ومجالسها، (دار الجيل، بيروت، ١٩٩٣).

النويري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب، نهاية الأرب في فنون الأدب، (وزارة الثقافة والإرشاد القومي، القاهرة، د.ت).

وينهام، ليوا، بلاد ما بين النهرين، ترجمة سعيد فيضي عبد الرزاق، ط ٢، (دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ١٩٨٦).

المؤلف

شاعر وباحث يمني

من مواليد ١٩٦٦ في (حُمَرة) تعز.

يعمل في الصحافة الثقافية منذ عام ١٩٨٥.

نشرت له أبحاث ودراسات في عدد من المجلات والصحف.

صدر له:

١ - نافذة للجسد، مجموعة شعرية، القاهرة ١٩٨٧.

٢ - ترميمات، مجموعة شعرية، الطبعة الأولى (وزارة الثقافة - صنعاء ١٩٩٩)، الطبعة الثانية (وزارة الثقافة، صنعاء ٢٠٠٤).

٣ - يحدث في النسيان، مجموعة شعرية، اتحاد الأدباء والكتاب اليمنيين، ومركز عبادي للدراسات والنشر، صنعاء ٢٠٠٣.

فهرس الأعلام

أ

- آدم ١١٠
إبراهيم (النبي) ٣٩
إبراهيم بن المهدي ١٠٩، ١١٢
إبراهيم النخعي ٦٥
أبقراط ٨٣
ابن أبي الحديد ٥٧، ٥٩
ابن أبي خازم، بشر ٥٣
ابن أبي الصلت، أمية ٣٨
ابن أبي ليلى، عبد الرحمن ٦٤، ٦٥
ابن إسحاق ١٤
ابن الأعرابي ٢١
ابن تيمية، أحمد ١٤٥
ابن حزم ١١، ١٥، ٥٨، ٧٦
ابن حنبل، أحمد ١٣، ١٥، ٦٥
ابن الحنفية، محمد ٦٥
ابن ذؤيب، محمد ١٢٣
ابن السكيت، أبو يوسف يعقوب ١٢٠
ابن سيدة ٢١
ابن شبرمة ١٢٥
ابن عباس، عبد الله ٥٧، ٦٣
ابن القاسم، أبو إسحاق إبراهيم ٥٣
ابن قتيبة ٥٩، ٦٤، ٧٧
ابن قدامة ٦٥
ابن مسعود، عبد الله ٥٨، ٦٤، ٦٥
ابن هشام ١٤
أبو حنيفة النعمان ١٣، ١٥، ١٩، ٥٤،
٥٦، ٦١، ٦٥، ٦٦، ٦٧
أبو داود ٥٨
أبو العباس ١٠٨
أبو نواس ١٥، ١٦، ١٦، ٨٦، ٨٨، ٨٩، ١٠٦،
١١٢، ١١٣، ١١٤، ١١٥، ١٢٢
أبو هريرة ٦٣
أبو هفان ١٢٢
أبي ثور ١٣
الأبهري، محمد بن صالح ١٣
الأخطل ٦١، ٩٧
أسامة بن زيد ٦٣
إسحاق بن راهويه ١٣
الأسود بن عمرو ٤٠

خ

خديجة، زوجة النبي ٤٨

د

الدارقطني ٦٣، ٦٤
داوود الأنطاكي ٢٠، ٢٦
داوود (النبي) ٣٢
داود بن علي ١٣
الدينوري، ابن قتيبة ٥٢

ر

الرازي، أبو بكر محمد بن زكريا ٧٨، ٨٢،
٨٣، ٨٤، ٨٨
الراضي بالله (الخليفة) ١٢١
ربيعي بن حراش ٦٥

ز

زيد بن علي ١٥
زيد بن وهب ٥٨

س

سعد بن أبي وقاص ٥٠
سعید بن المسيّب ٩٧
سفيان الثوري ١٣
سليمان بن أبي جعفر ١١٤
سليمان بن عبد الملك ٩٨
السهمي، مقيس بن عدي ٣٨

ش

الشافعي ١٣، ١٥

الأصفهاني ١٢٢

الأعشى ٣٧، ٨٨

أم كلثوم ٩٦

امرؤ القيس ٣٩

الأنصاري، حسان بن ثابت ٥٥

الأوزاعي ١٣، ٦٥

أيوب (النبي) ٣٢

ب

البحري ١١٨

بشار بن برد ١١٠

ت

التغلي، عمرو بن كلثوم ٣٩

التميمي، ابن أثير ٣٩

ج

الجاحظ ٢٦، ٨٠، ١٠٦، ١٠٧

جذيمة الأبرش ٣٦

جعفر البرمكي ١١٢

ح

حسان بن ثابت ٣٦

الحسن البصري ٦٥

الحسن بن زياد ١٣

الحسن بن وهب ٨٠، ١٢٣

الحسين بن الضحاك ١١١، ١١٢، ١١٣،

١١٦، ١١٧، ١٢٠

حكم الوادي ١٢٣

شراعة بن الزندبود ٩٨

ص

الصيمري، أبو العنيس ١١٨

ط

الطائي، البرج بن مسهر ٤٠

طارق بن سويد ٧٥

الطبري، محمد بن جرير ١٣، ١٥

طرفة بن العبد ٣٧

ع

عائشة، زوجة الرسول ٦٢

عامر بن مالك بن جعفر ٤٠

عبد الله بن جدعان ٣٨

عبد الله بن طاهر ١١٥

عبد الله بن عمر بن الخطاب ٥٥

عبد الله بن عمرو بن العاص ٥٨

عبد الله بن المبارك ١٣

عبد الله بن مسعود ١١، ٦٣

عبد الرحمن بن جعفر ١٤٠

عبد الرحمن بن الحكم ٦٢

عبد الرحمن بن سيحان ٦١

عبد الرحمن بن صحار ٧٧

عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب ٥٥

عبد الرحمن بن عوف ٤٩

عبد الحميد بن سهل ٩٨

عبد الملك بن مروان ٦١، ٩٧

عبيد بن الأبرص ٢٢

عثمان بن أبي العاص ٦٤

عثمان بن عفان (الخليفة) ١١، ٣٨، ٥٥

العدواني، عامر بن الظرب ٣٨

عروة بن الورد ٣٧

العشماوي، محمد سعيد ٦٠

عصام بن عمر بن الخطاب ٥٥

عقبة بن عامر ٥٨

العلوي، هادي ٥٠، ٥٦

علي بن أبي طالب (الإمام) ٥٠، ٥٧، ٦٠،

٦٤، ٦٥

علي بن الجهم ١١٨

علي بن الحسين ٨١

علي بن فضلة ٥٥

علي بن يحيى ١١٨

عليّة بنت المهدي ١٠٩

عمر بن بانه ١١٦

عمر بن الخطاب (الخليفة) ٥٥، ٥٩، ٦٤،

٦٥

عمر بن عبد العزيز ٩٨، ١١٠

عمر بن موسى البرمكي ١١٧

عمرو بن ميمون ٦٥

عيسى بن دأب ١١١

عيسى بن موسى العباسي ٦٦

ف

فرعون ٣٢

ق

القاهر (الخليفة) ١٢١

قدامة بن مظهر ٥٥

قرة بن شريك العبيسي ٩٩

قيس بن عاصم ٣٨

ك

الكلبي، زهير بن حباب بن هبل ٤٠

ن

النعمان بن المنذر ٣٦

هـ

هارون الرشيد ١١١، ١٢٢

هشام بن عبد الملك ٩٨، ١٠٠

هند، بنت النعمان بن المنذر ٣٦

و

الواثق (الخليفة) ١١٧

الواقدي ٤٨

والبه الحباب ١١٠، ١٢٢

ورقة بن نوفل ٣٨

وكيع بن الجراح ١٣

الوليد بن عبد الملك ٩٧

الوليد بن عقبة ٥٥، ٩٩

الوليد بن المغيرة ٣٨

الوليد بن يزيد ٩٦، ٩٨، ١٠٠

ي

يحيى بن أكثم ١١٥

يحيى بن زياد الحارثي ١٠٩، ١٢٣

يحيى بن زيادة ١٢٣

يزيد بن عبد الملك ٩٦، ٩٨

يزيد بن معاوية ٩٦

يكر، عفيف بن معد ٣٨

اليمني، عبد يغوث الحارثي ٣٩

يوسف (النبي) ٣٢

اليوسفي، سمير ١٦٢

الكناني، صفوان بن أمية بن محرت ٣٨

ل

لوط (النبي) ٣٢

م

الموكل (الخليفة) ١١٧، ١١٨، ١١٩، ١٢٠

محمد بن أبي حذيفة ٥٥

محمد بن الحسن ١٣

محمد بن علي بن سليمان ١٠٧

محمد (النبي) ١٠، ٤٠، ٤٧، ٤٨، ٤٩

٥٣، ٥٧، ٥٨، ٦٢، ٦٣

مروان بن الحكم ٦١

المستعين (الخليفة) ١٢٠

المسعودي ٩٦

مسلم بن الوليد ١٠٦

مطيع بن أبياس ١٢٣

معاوية بن أبي سفيان ٦٢، ٩٦، ٩٧

المعتز (الخليفة) ١٢٠

المعتصم ١١٦

المعتضد (الخليفة) ١٢١

المقتدر (الخليفة) ١٢١

المقري، علي ١٦

المكتفي (الخليفة) ١٢١

المنتصر (الخليفة) ١٢٠

المنخل الشكري ٣٧

المنصور (الخليفة) ١٠٨

المهدي (الخليفة) ١٠٨

موريا، أندريا ١٤١

الموصللي، إسحاق ١١١، ١١٢، ١١٦

١١٧، ١١٨

فهرس الأماكن

ب	د
البحرين ٥٥	دمشق ٩٨، ١٠٠
بطرا (بلد) ٣٤	ش
بلاد آشور ٣٤	الشام ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٦٢، ٩٥
بلاد ما بين النهرين ٣٤	ط
ت	الطائف ٣٧
تدمر ٣٤	ع
تعز ٩	العراق ٣٥، ٣٦، ٩٥، ١٢٣
ج	ف
الجزيرة العربية ٣٥، ٣٦، ٣٧	فلسطين ٣٣
ح	ق
الحجاز ٣٨، ٤٧	قانا الجليل ٣٥
الحيرة (بلد) ٣٦	

ن	قريش ٤٨
نجران ٣٦	ك
و	الكوفة ٣٦، ٥٥، ٦٧
وادي القرى ٣٧	م
ي	المدينة المنورة ٤٨
يثرب ٣٧	مصر ٣٢، ٣٥، ٩٩
اليمن ٣٥، ٣٧، ٣٨، ٣٩	مكة المكرمة ٣٧، ٤٧، ٨٢
	الموصل ١١٦
	ميسان (بلد) ٥٥

علي المقرئ

الخمير والنبيذ في الإسلام

في هذا الكتاب يتناول الشاعر والباحث اليميني علي المقرئ مسألة الخمير والنبيذ في الإسلام، من خلال النصوص القرآنية والمصادر والمراجع التاريخية، ويعرض لاختلاف الفقهاء والباحثين في مسألة تحريم الخمير. ويبين أنه لا حد أو عقوبة في القرآن والسنة على شارب الخمير، واتفاق المراجع الإسلامية على أن النبيذ حلال. الكتاب يبدأ بتعريف الخمير والنبيذ، مروراً بمكانة الخمير قبل الإسلام وصولاً إلى تناول الخمير والمجون في العصرين الأموي والعباسي.

واللافت أن المؤلف يرى في الدين جوهره: أعمال العقل والفكر والعلم. وهو بذلك أقرب إلى الدين من حراسه المزعومين حيث لا تكاد تخلو سورة في القرآن من الدعوة إلى التعقل والتعلم والتفكير الخ.

الناشر



رياء الرؤس المحقق والناشر
RIAD EL-RAWES BOOKS

ISBN 9953-21-306-2



9 789953 213064